



المجلة الأردنية في القانون والعلوم السياسية

اسم المقال: الثبات والتحول في تصميم النظامين السياسيين التونسي والمصري وتوصيفهما: مقارنة في المشترك العربي

اسم الكاتب: د. رشاد توام، أ.د. عاصم خليل

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/index.php/library/8123>

تاريخ الاسترداد: 2026/05/13 17:19 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على

info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام

المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع المجلة الأردنية في القانون والعلوم السياسية جامعة مؤتة ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.



الثبات والتحول في تصميم النظامين السياسيين التونسي والمصري وتوصيفهما:

مقاربة في المشترك العربي*

د. رشاد توام *

أ.د. عاصم خليل

تاريخ القبول: ٢٠٢٠/٢/٢٧م.

تاريخ تقديم البحث: ٢٠١٩/١١/٦م.

ملخص

بقيام "ثورات ٢٠١١"، عاد جدل تقليد الأنظمة السياسية العربية وتوصيفها يتصدر المشهد التأسيسي الجديد؛ فتباينت الاجتهادات حول توصيف النظام القائم خلال الجمهورية الأولى، والنظام المنشود للجمهورية الثانية، متخذة من التجريبتين التونسية والمصرية حالتين دراسيتين. هدفت الدراسة إلى فحص فرضية انطلقت منها، مؤداها حرص المشرع الدستوري قديماً وحديثاً - على تقليد الأنظمة العربية التقليدية، ومحدودية تحليل الباحثين للأنظمة العربية بحشرها في قوالب تلك الأنظمة. وسرعان ما بدا يتوضح عدم دقة الشق الأول منها؛ فالأنظمة العربية - وإن كانت تحاول التقارب مع النظام شبه الرئاسي (من خلال عمليات خلط بين سمات النظامين البرلماني والرئاسي) - فإنها خرجت دائماً هجينة (سواء في الجمهورية الأولى أو الثانية)، بما لا يُعبر، بالضرورة، عن مراعاة لخصوصية ثقافية أو بيئية، بقدر ما يأتي ترجمة لموازن القوى لحظة صناعة النظام أو التعديل فيه. أما فيما يتعلق بالشق الثاني من الفرضية، فقد جاءت نتائج الدراسة متوافقة معه. ولعل ذلك ليس متصلاً، بالضرورة، بمحدودية أفق التحليل، بل قد يكون سببه حاجة الباحث لمصطلحات متفق عليها لتوصيف النظام سريعاً. وبذلك، فقد طغى الثبات على التحول، سواء في تصميم الأنظمة أو توصيفها.

الكلمات الدالة: الأنظمة السياسية العربية، الثورات، السلطة التأسيسية، الدستور، القانون الدستوري، النظام شبه الرئاسي.

* هذه الدراسة هي المخرج المنشور الثاني ضمن مشروع بحثي للباحثين، بعنوان "أنظمة سياسية-دستورية مصنعة ومقلدة: نحو نظرية دستورية عربية"، نفذاه بتمويل من لجنة البحث العلمي في جامعة بيرزيت، فلسطين.

* جامعة بيرزيت، فلسطين.

• ماجستير في العلوم السياسية، باحثة في مجلس النواب الأردني
حقوق النشر محفوظة لجامعة مؤتة، الكرك، الأردن.

**Stability and Transformation in the Design and Characterization of
Tunisian and Egyptian Political Systems:
An Approach that Builds on the Arab Commonalities**

Dr. Rashad Twam

Prof. Asem Khalil

Abstract

With the "Arab Revolutions of 2011", the controversy of modeling and characterization of Arab political systems has returned to the forefront of the new founding scene. Thus, the interpretations of the characterization of the systems that existed during the First Republic and the desired system of the Second Republic has varied. Building on the Tunisian and Egyptian experiences, the study aims at testing the assumption that the constitutional legislator, old and new, was keen to imitate traditional Western regimes, and the limited analysis of Arab systems by researchers through cramming them into the templates of those systems, it soon began to clarify the inaccuracy of the first part of them. The Arab regimes, even though they were trying to come close to the quasi-presidential system (through mixing between the features of the parliamentary and presidential systems), they have always come out hybrid (whether in the First or Second Republic), which does not necessarily reflect cultural or environmental peculiarity. The output comes as much as a balance of power when the system is created or modified. With regard to the second part of the hypothesis, the results of the study were consistent. This may not necessarily be related to the limited horizon of analysis, but may be caused by the researcher's need for agreed terms to quickly characterize the system. Thus, the stability over the transformation has prevailed, both in the design or the characterization of the systems.

KeyWords: Arab Political Systems, Revolutions, Constituent Power, Constitution, Constitutional Law, Semi-Presidential System.

مقدمة:

تتخذ الأدبيات العربية في القانون الدستوري والأنظمة السياسية في غالبها مساراً واحداً: عرض النظرية الدستورية الغربية، دراسة الأنظمة السياسية (المنعوتة غالباً بـ: الديمقراطية/ الغربية/ التقليدية... إلخ) بنماذجها الأصلية (البرلماني البريطاني، الرئاسي الأمريكي، المجلسي السويسري، وأحياناً شبه الرئاسي الفرنسي)، ثم تنتقل نسبة كبيرة منها إلى دراسة النظام السياسي في إحدى الدول العربية، وغالباً ما تكون دولة المؤلف أو الناشر أو الجامعة التي يعمل فيها المؤلف. وهنا يجهد المؤلفون في توصيف النظام السياسي لتلك الدولة، محاولين "حشره" في أحد قوالب تلك النماذج.

جاء هذا الإشكال متصلاً، بدايةً، بظاهرة تقليد الدول العربية للأنظمة السياسية الغربية، إبان الاستعمار فالاستقلال، بل وقبلهما (مرحلة التنظيمات العثمانية)؛^(١) بمعنى أن الأدبيات جاءت متأثرة بالواقع. وفي مرحلة تالية، أخذت تلك الأدبيات دور المؤثر في تحديث تلك الأنظمة السياسية أو تغييرها؛ فحدثت من ابتكار أنظمة سياسية وليدة البيئة الثقافية والسياسية، وملائمة للعمل فيها. وقد حذر من هذا التقليد العديد من الفقهاء والفلاسفة، قداماء ومعاصرين، من بينهم عرب،^(٢) لعل أقدمهم وأشهرهم خير الدين التونسي.^(٣)

وعلى الرغم من ذلك التحذير، ووجود دعوات لدراسة الأنظمة السياسية العربية باستيعاب وحدات تحليل تراعي الخصوصية البيئية والثقافية؛^(٤) فإن قلة من الأدبيات التي خلصت للقول إن الدساتير

(١) انظر: كوثراني، وجيه. "التنظيمات العثمانية والدستور: بواكير الفكر الدستوري نصاً وتطبيقاً ومفهوماً". مجلة تبين للدراسات الفكرية والثقافية (قطر)، مجلد ١، عدد ٣ (شتاء ٢٠١٣)، ٧؛ البويكري، عمر. "ظهور فكرة الدستور وتطورها في تونس". مجلة تبين للدراسات الفكرية والثقافية (قطر)، مجلد ١، عدد ٣ (شتاء ٢٠١٣)، ٧٦-٧٩.

(٢) انظر مثلاً: بوطالب، عبد الهادي. المرجع في القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، الجزء الثاني: الأجهزة السياسية العالمية الكبرى (الدار البيضاء: دار الكتاب، ١٩٨٠)، ٦-١٧؛ بدوي، ثروت. القانون الدستوري وتطور الأنظمة الدستورية في مصر (القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٦٩)، ٤؛ طربوش، قائد محمد. أنظمة الحكم في الدول العربية: تحليل قانوني مقارنة، المجلد الأول (الجزء ١-٢) ([الإسكندرية]: المكتب الجامعي الحديث، ٢٠٠٧)، ٥-٨.

(٣) انظر: التونسي، خير الدين. أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك، المجلد الأول. تمهيد وتحقيق: المنصف الشنوفي (تونس: المجمع التونسي للعلوم والآداب والفنون "بيت الحكمة"، ٢٠٠٠)، ٥٢-٥٣.

(٤) انظر مثلاً: عويدات، عبده. النظم الدستورية في لبنان والبلاد العربية والعالم (بيروت: منشورات عويدات، ١٩٦١)، ١١؛ بوطالب، المرجع في القانون الدستوري، ج ٢، ٢٥-٢٦؛ الجمل، يحيى. الأنظمة السياسية المعاصرة: الديمقراطية التقليدية-الديكتاتوريات الفردية-الأنظمة الماركسية-دول العالم الثالث (بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، د.ت)، ٢٧٥ وما بعدها.

العربية ما قبل موجة "ثورات ٢٠١١"، تبنت أنظمة سياسية خاصة لا تنتمي إلى الأنظمة الرئاسية أو البرلمانية، بل يرسم فيها الرئيس الملامح والخطوط العامة؛^(١) ما جعل من مقارنة "التمييز بين نظم رئاسية وأخرى برلمانية" غير صالحة لتصنيف النظم العربية؛^(٢) فيما فُسر بأن بقية الجمهوريات العربية وجدت في النظام شبه الرئاسي وفقاً للنموذج الفرنسي "الملاذ المنشود".^(٣)

وبقيام "ثورات ٢٠١١"، عاد جدل تقليد الأنظمة السياسية وتوصيفها يتصدر المشهد التأسيسي الجديد. كما أعيد نقاش مسألة المواءمة ما بين تقليد الغرب والعودة إلى "التراث العربي الإسلامي".^(٤) وبدلاً من "البحث عن النظام السياسي من خلال الديمقراطية" -وهو الأصل- هناك من ذهب باتجاه معاكس.^(٥) وبالمحصلة، عمدت الدول العربية إلى "إعادة تدوير" أنظمتها السياسية بإعادة إنتاج نماذج نسبت -عن حق أو باطل- إلى النظام شبه الرئاسي، بالتأسيس على افتراض خاطئ مفاده أن هذا النظام أقل تطلباً للثقافة الديمقراطية من النظامين الرئاسي والبرلماني، وباعتباره رداءً مطاطياً يستوعب جميع "التقليعات" في تصميم الأنظمة السياسية! ولذلك، ذهب الباحثان في دراسة سابقة إلى تقديم مقاربات نظرية جديدة في هذا النظام على ضوء الإقبال العربي عليه.^(٦)

أما هذه الدراسة، فتستعرض كيف استمرت تونس ومصر تُعيدان إنتاج أنظمة هجينة قريبة شكلياً من ذلك النظام، وكيف تعاطى الفقه متخبطاً في توصيفها وحشرها في النماذج التقليدية، سواء فيما يتعلق بالنظام السياسي القائم خلال الجمهورية الأولى (المبحث الأول)، أو النظام المنشود للجمهورية الثانية (المبحث الثاني). وهو المسار الذي عبّر عن طغيان الاتجاه المراهن "على تصحيح الرئاسوية" وتقليل مظاهرها 'السلطوية'، مقابل انحسار بين الدعوات البرلمانية؛ حيث 'قدمت مزايا النظام الرئاسي

(١) باستثناء الدستورين اللبناني للعام ١٩٢٦ والعراقي للعام ٢٠٠٥ (ساريان)؛ حيث تبنيًا نظاماً برلمانياً، انظر: الشكري، علي يوسف. **مباحث في الدساتير العربية** (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠١٤)، ٩؛ هلال، علي الدين، ونيفين مسعد. **النظم السياسية العربية: قضايا الاستمرار والتغيير**، ط ٢ (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٢)، ٦٤.

(٢) هلال ومسعد، **النظم السياسية**، ٦٣.

(٣) طربوش، **أنظمة الحكم**، ٧-٨.

(٤) انظر: البوغانمي، أيمن. **دولة ما بعد الثورة** (تونس: منشورات كارم الشريف والمغربية لطباعة وإشهار الكتب، ٢٠١١)، ٢٤٧-٢٥٣.

(٥) انظر: العجمي، محمد. **بين ثورة المجتمع وتأسيس الساسة: مشروع دستور خارج السياق** (تونس: مجمع الأطرش للكتاب المختص، ٢٠١٤)، ٣١-٤٠.

(٦) توام، رشاد، وعاصم خليل. **مقاربة نظرية جديدة في النظام شبه الرئاسي على ضوء الإقبال العربي عليه**. **المجلة القانونية التونسية**، قيد النشر في العدد القادم.

المعقلن، أو حتى شبه الرئاسي، ضماناً مؤسساتية لتجنّب مخاطر الانزلاق 'الممكن' (الذي ربما ينجم عن الاختيار البرلماني) من حالة الدولة الاستبدادية إلى حالة الدولة الفاشلة^(١).

وفيما قامت الدراسة، بداية، على فرضية مؤداها حرص المشرع الدستوري على تقليد الأنظمة الغربية، ومحدودية تحليل الباحثين للأنظمة العربية بحشرها في قوالب تلك الأنظمة؛ سرعان ما بدأ يتوضح عدم دقة الشق الأول منها؛ فالأنظمة العربية خرجت دائماً هجينة، بما لا يعبر بالضرورة عن مراعاة لخصوصية ثقافية أو بيئية، بقدر ما يأتي ترجمة لموازن القوى لحظة صناعة النظام أو التعديل فيه^(٢).

وبذلك، تهدف الدراسة إلى فحص تلك الفرضية، بشقيها؛ واختبار مدى فشل الأنظمة السياسية العربية وفقها الدستوري في إنتاج نظام سياسي عربي أصيل، وليد بيئته وثقافته، بما يجعله منسجماً معها وناجماً في التطبيق. وفيما سبق دارسون آخرون إلى الإشارة لذلك، ما بين تلميح وتصريح، فإن هذه الدراسة تدعي أنها الأولى التي ستختبر تلك الفرضية بشكل خاص ومباشر، وبالأخص أنها تأتي ما بعد موجات الثورات العربية (في الوقت الذي صدرت فيه غالبية الأدبيات العامة السابقة قبل ذلك)، لتقارن ما قبلها بما بعدها، متخذةً من تونس ومصر حالتين دراسيتين، بالاعتماد على منهج تحليلي مقارنة، نطاقياً بين التجريين من جهة، وزمناً في داخل كل تجربة من جهة أخرى. وهما التجريتان اللتان اشتركتا في جملة من القواسم المشتركة، قديماً وحديثاً، وإن اختلفتا في نتيجة الوضع الراهن^(٣).

(١) طارق، حسن. *دستورانية ما بعد انفجارات ٢٠١١: قراءات في تجارب المغرب وتونس ومصر* (الدوحة وبيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ٢٠١٦)، ١٠.

النظام "الرئاسوي": يطلق غالباً "على الأنظمة المقتبسة من النظام الرئاسي التي لم تحترم ميزته الأساسية المتعلقة بالتوازن بين السلطات"؛ حيث تهيمن فيه السلطة التنفيذية (الرئاسة) على السلطات الأخرى. بن حماد، محمد رضا. *القانون الدستوري والأنظمة السياسية*، ط ٣ (منوبة-تونس: مركز النشر الجامعي، ٢٠١٦)، ٦٢٢-٦٢٠.

(٢) لفحص تلك الفرضية، تعتمد الدراسة أحياناً على سرد أحداث تاريخية ارتبطت بها بعض الخيارات الدستورية للنظم السياسية في كل من مصر وتونس، إضافة إلى مراجعة محاضر اجتماعات ووثائق رسمية، تظهر التوجهات والمواقف للجهات المختلفة أثناء عملية صياغة دستور جديد.

(٣) وبذلك فإن الدراسة لن تُعنى أصلاً بشرح ماهية كل نظام سياسي، وفقاً لتعريفه التقليدي، والمساهمة في الجدل الفقهي التقليدي حول المفاضلة بينها، بل هي -على العكس- تنكر ذلك أصلاً؛ إذ يدعي الباحثان أنه لا يوجد نظام أفضل من الآخر، بل يوجد نظام مناسب لبيئة وغير مناسب لآخرى، وأن الأنظمة التقليدية نجحت في التطبيق (في بلدانها) كونها جاءت وليدتها ومعبرة عن ثقافتها وتجربتها. كما ينتقدان المعايير التقليدية في تحليل تلك الأنظمة. انظر: توام وخليل، "مقاربات نظرية جديدة".

المبحث الأول: النظام السياسي القائم خلال الجمهورية الأولى

منذ إعلان الجمهورية الأولى، وصولاً إلى ثورة ٢٠١١ (الحدث الذي ستؤسس عليه الجمهورية الثانية)، وفي الوقت الذي اكتفت فيه تونس بدستور واحد (للعام ١٩٥٩) شهد ١٦ تعديلاً، فيما اعتبر حفاظاً على "ديمومة الدستور"،^(١) خبرت مصر أربعة دساتير (١٩٥٦، ١٩٥٨، ١٩٧١، ١٩٦٤)، وثلاثة إعلانات دستورية (١٩٥٣، ١٩٦٢، ١٩٦٩)،^(٢) إضافة إلى ثلاثة تعديلات على الدستور الأخير (١٩٨٠، ٢٠٠٥، ٢٠٠٧).

إن تقفي طبيعة الأنظمة السياسية التي خبرتها كل من تونس ومصر خلال الجمهورية الأولى، يظهر أنهما شهدتا بداية أنظمة سياسية غلبت عليها سمة الرئاسوية (المطلب الأول). وعندما حاولت إصلاحها/تطويرها، جنحت شكلياً نحو شبه الرئاسية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: غلبة الرئاسوية في تأسيس النظام السياسي

خبرت تونس ومصر إبان الملكية نظاماً سياسياً "هجيناً" (وإن غلب طابع الحكم المطلق أحياناً كثيرة)، بدا في ظاهره أحياناً صورة مُحَوَّرة من النظام البرلماني، من خلال ثنائية السلطة التنفيذية،^(٣) لكن مع طغيان السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية (لدرجة مارست فيها الأولى اختصاصات

(١) انظر: عمر، عبد الفتاح. "التطور الدستوري في تونس منذ الاستقلال". في: دراسات في القانون الدستوري (تونس: مركز الدراسات والبحوث الاقتصادية والاجتماعية، ١٩٩٩)، ١٧٥-١٧٦.

(٢) الإعلان الدستوري في الخبرة المصرية هو تشريع بدرجة دستور يصدر في أحوال غير طبيعية، وبالأخص خلال الانتقال إلى الجمهوريتين الأولى والثانية. انظر: توم، رشاد. "الجيش وتغيير النظام الدستوري في مصر". أطروحة دكتوراه في القانون العام (جامعة تونس المنار، ٢٠١٨)، ٥٩-٥٦، ٥١١-٥٠٨.

(٣) قامت الدولتان الحسينية (في تونس) والعلوية (في مصر)، ابتداءً، على نظام ملكي وراثي مطلق. وفيما تُرد بداية الثنائية في تونس إلى ١٨٦٠، تُرد في مصر إلى ١٨٧٨. وفي كلتا التجريبتين، أخذت الملامح البرلمانية تتعزز أكثر مع مرور الوقت. انظر: بخصوص تونس: ابن عاشور، رافع. المؤسسات والنظام السياسي بتونس، ط ٢ (منوبة: مركز النشر الجامعي، ٢٠٠٩)، ٤٦-٤٣، ٣٠٥-٣٠٤؛ عمر، عبد الفتاح. الوجيز في القانون الدستوري: الدولة-الدستور-السيادة-الأنظمة السياسية، المؤسسات التونسية (تونس: مركز الدراسات والبحوث والنشر في كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس، ١٩٨٧)، ٤١٤-٤١٥. وبخصوص مصر: خليل، عثمان، وسليمان الطماوي. القانون الدستوري، ط ٢ (دم: دار الفكر العربي، ١٩٥٠/١٩٥١)، ٣٠٩-٣١١؛ بدوي، القانون الدستوري، ٢٢١؛ العادلي، أسامة أحمد. التجربة السياسية المصرية بين الملكية والجمهورية (الإسكندرية: منشأة المعارف، ٢٠٠٣)، ٤١٦.

الثانية)،^(١) في ظل "التشكيك في مدى أصالة [النظام البرلماني] الثقافية"، ومحاولات التقارب مع نظام الخلافة الإسلامي.^(٢)

ومع دخول مصر وتونس إلى الانتقال من الملكية إلى الجمهورية،^(٣) ولمدة لم تطل، اتضحت معالم النظام البرلماني "ظاهرياً"، بشكل أكبر نسبياً، وبالأخص في تونس؛ حيث أخذت صلاحيات "الوزير الأول" فيها بالتوسع على حساب صلاحيات الباي (الملك)، بالأخص مع تسمية الحبيب بورقيبة (رئيس المجلس التأسيسي حينها) رئيساً للحكومة،^(٤) وإضعاف "سيادة الباي" بموجب جملة من الإجراءات.^(٥) وقد أتى ذلك ضمن سياق الترسخ الدستوري لنظام ملكي برلماني، قبل أن يجري التراجع عنه كلياً.

أما في مصر، وعلى الرغم من أن سمة الحكم العسكري كانت هي الغالبة إبان الانتقال؛ بنص الإعلان الدستوري للعام ١٩٥٣ على تولى "قائد الثورة بمجلس قيادة الثورة أعمال السيادة العليا" (مادة ٨)،^(٦) فإن هذا المجلس كلف - بداية ولفترة قصيرة - مدنياً بتشكيل الحكومة، وحفوظ على مبدأ ثنائية السلطة التنفيذية (مجلس قيادة الثورة بمقام رئيس الدولة، وحكومة يرأسها رئيس وزراء) الذي كان قائماً في عهد الملكية؛ إلا أنه جرى تركيز السلطتين التنفيذية والتشريعية بيد مجلس

(١) انظر بخصوص تونس: بوعوني، الأزهر. الأنظمة السياسية والنظام السياسي التونسي (تونس: مركز النشر الجامعي، ٢٠٠٢)، ١٧٩ وما بعدها؛ ابن عاشور، المؤسسات، ٥٦-٨٥. وبخصوص مصر: عويدات، النظم الدستورية، ٣٢٤-٣٣٤؛ بدوي، القانون الدستوري، ١٢٧ وما بعدها.

(٢) متحدثاً حول مصر: عبد الفتاح، نبيل. النخبة والثورة: الدولة والإسلام السياسي والقومية والليبرالية (القاهرة: دار العين للنشر، ٢٠١٣)، ١٠١-١٠٢.

(٣) تزامن ذلك في مصر مع قيام ثورة ١٩٥٢، وحتى صدور دستور ١٩٥٦. أما في تونس، فتزامنت مع الاستقلال الداخلي، صيف ١٩٥٥، وحتى صدور دستور ١٩٥٩. انظر بخصوص مصر: بدوي، القانون الدستوري، ٢٢٥-٢٣٤؛ عويدات، النظم الدستورية، ٣٣٦-٣٣٧. وبخصوص تونس: ابن عاشور، المؤسسات، ٨٧-٩١؛ الدقي، نور الدين. تونس من الإيالة إلى الجمهورية: ١٨١٤-٢٠١٤ (تونس: المنشورات الجامعية بمنوبة والمعهد العالي لتاريخ تونس المعاصر، ٢٠١٦)، ٢٠٩-٢١٥.

(٤) انظر: ابن عاشور، المؤسسات، ٨٧-٩١؛ بوقرة، عبد الجليل. المجلس القومي التأسيسي التونسي: الولادة العسيرة لدستور جوان ١٩٥٩ (تونس: دار آفاق للنشر، ٢٠١١)، ٤٨.

(٥) انظر: بن حماد، محمد رضا. "العمل غير التأسيسي للمجلس القومي التأسيسي". في: المجلس القومي التأسيسي (أعمال ملتقى أيام ٢٩-٣٠-٣١ ماي ١٩٨٤) (تونس: الجمعية التونسية للقانون الدستوري وكلية الحقوق والعلوم السياسية والاقتصادية، ١٩٨٦)، ١٦٤-١٦٦.

(٦) الوقائع المصرية، عدد (١٢ مكرر "ب")، في ١٠/٢/١٩٥٣ (د. ص).

الوزراء (المادتان ٩ و ١٠)، الذي سرعان ما سيطر عليه العسكريون. كما إن مبدأ الثنائية لم يكن صارماً، فجمع أحياناً كثيرة بين رئاسة الجمهورية ورئاسة الوزراء.^(١)

مع قيام النظام الجمهوري،^(٢) اتضحت مباشرة ملامح نظام رئاسي (بالأخص في تونس)، الذي جرى اعتماده كردة فعل أو تائراً بالتطبيق "غير السليم" للنظام البرلماني، أو ما يثيره هذا النظام من إشكالات في التطبيق.^(٣)

تونس:

بدأ التحضير في تونس مبكراً لاعتماد نظام رئاسي، فور إعلان الجمهورية وقبل صدور الدستور، بموجب قانون^(٤) ألغى منصب رئيس الحكومة ونقل جميع سلطاته (التي نقلت إليه سابقاً من الباي) إلى رئيس الجمهورية، وعوض الوزراء بـ "كتاب دولة"، متصلين برئيس الجمهورية مباشرة؛ فيما اعتُبر "فترة تجريبية" لـ "النمط النهائي للنظام الذي سيكرسه الدستور"،^(٥) وأن بورقيبة نجح في "إدخال نظام رئاسي مشخص حيز التطبيق قبل تقنينه"، وهو ما أخرج إصدار الدستور.^(٦) وبالفعل، جاء

(١) جمع بينهما محمد نجيب خلال العامين ١٩٥٣ و ١٩٥٤ (ثلاث وزارات)، وجمال عبد الناصر في الأعوام ١٩٥٦-١٩٦١، و ١٩٦٧-١٩٦٨ (وزارات عدة). انظر: الجوادي، محمد. **البيان الوزاري في مصر: ١٨٧٨-٢٠٠٠**، ط ٢ (القاهرة: دن، [٢٠٠٥])، ٧٣.

(٢) أعلنت الجمهورية في مصر بتاريخ ١٨ حزيران/يونيو ١٩٥٣، بموجب إعلان دستوري تضمن تسمية نجيب (رئيس مجلس الثورة) رئيساً للجمهورية، مع احتفاظه بسلطاته الحالية في الدستور المؤقت" (مادة ٢). الوقائع المصرية، عدد (٤٩ مكرر "أ")، في ١٨/٦/١٩٥٣ (د. ص). أما في تونس، فحصل ذلك بتاريخ ٢٥ تموز/يوليو ١٩٥٧، بموجب إعلان صادر عن المجلس التأسيسي. انظر: ابن عاشور، **المؤسسات**، ٩١، ١٠٥.

(٣) في مصر، انتقدت ديباجة إعلان دستوري النظام الملكي وما هو قائم خلاله من "حكم نيابي غير سليم". انظر: الوقائع المصرية، عدد (١٥٨ مكرر)، في ١٢/١٢/١٩٥٢، ص ١.

كما سيقَّت التبريرات ذاتها في تونس لترك النظام البرلماني وتبني النظام الرئاسي، انظر ما ورد في التقرير العام للدستور: **بوعوني، الأنظمة السياسية، ٢١١-٢١٢**. وانظر ما جاء في خطاب لبورقيبة بمناسبة مراسم ختم الدستور: عمر، عبد الفتاح، وقيس سعيد. **نصوص ووثائق سياسية تونسية** (تونس: مركز الدراسات والبحوث والنشر في كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس، ١٩٨٧)، ٢٢٦.

(٤) رقم (١) لسنة ١٩٥٧، الرائد الرسمي، عدد (٣-٢)، في ٣٠/٧/١٩٥٧، ص ١٠.

(٥) ابن عاشور، **المؤسسات**، ٩١.

(٦) البكوش، الهادي. "المطالبة بدستور عبر تاريخ حركة التحرير الوطني". في: **الدستور التونسي في الذكرى الأربعين لإصداره (١٩٥٩-١٩٩٩)** (تونس: الجمعية التونسية للقانون الدستوري ومركز الدراسات والبحوث الاقتصادية والاجتماعية، ٢٠٠٠)، ٣٦.

دستور ١٩٥٩ بنظام رئاسي بدا للبعث "متوازناً"،^(١) أو متأثراً بالنموذج الأمريكي،^(٢) فيما بدا لكثيرين "مكرساً لعلوية رئيس الجمهورية ومهمشاً لدور مجلس الأمة، مقرراً بذلك نظاماً غير متوازن"،^(٣) بات فيه الرئيس "قطب الرحي في النظام السياسي والدستوري".^(٤)

هذا وتعتبر النسخة التي صدر بها الدستور "نسخة معدلة" من مشروع سابق أقر أيضاً النظام الرئاسي، ولكنه اتسم "بالتوازن بين السلطتين التنفيذية والتشريعية" أسوة بالنظام الأمريكي.^(٥) كما سبقهما مشروع دستور لنظام ملكي برلماني، إلا أن التراجع عن "الملكية" باتجاه "الجمهورية" رافقه تراجع عن "البرلمانية" باتجاه "الرئاسية"،^(٦) بعد جدل حول طبيعة النظام المنشود، الذي شملت المقترحات بخصوصه تصميم نظام يجمع بين النظامين البرلماني والرئاسي،^(٧) أو "نظام رئاسي من نوع خاص".^(٨) وهناك من يرى أن طبيعة النظام الذي أتى به الدستور قد "تولد" عن المشروع الأول (الملك البرلماني)، "بعد أن أدخلت عليه عدة تحويرات وتعديلات ليصبح بالنهاية مجموعة من التسويات (compromises) لا تتأى عن تأثير أشخاص أقوياء كالرئيس"؛^(٩) فدمجت "صلاحيات رئيس الحكومة والملك في صلاحيات رئيس الجمهورية".^(١٠) وهناك من استرسل في مقارنته، فرأى أن دستور ١٩٥٩ قد جاء مستمداً من واقع تونس وتاريخها، ومن ذلك أن "تنظيم السلطة التنفيذية متصل

(١) طارق، دستورية، ٢٣١ (يشير إلى أنه في التطبيق سرعان ما تحول إلى "رئاسي").

(٢) البوبكري، "ظهور فكرة الدستور"، ٨١-٨٢ (يشير إلى أنه في التطبيق سرعان ما تحول إلى "استبدادي").

(٣) ابن عاشور، المؤسسات، ١٠٢.

(٤) مطيراوي، صالح. التحديث الاجتماعي والسياسي في تونس المستقلة: من خلال مجلة الأحوال الشخصية ودستور ١٩٥٩ (بين مشروعية الطموح ومحدودية الإجاز) (تونس: منشورات كارم الشريف، ٢٠١٣)، ١١٥.

(٥) ابن عاشور، المؤسسات، ١٠٢. يشار إلى هذا المشروع باسم "مشروع دستور جانفي ١٩٥٨"، انظر: بوقرة، المجلس القومي التأسيسي، ٥٠-٥١.

(٦) انظر: ابن عاشور، المؤسسات، ١٠١. وهناك من يشير إلى أنه كان هناك توجه لاستلهاام النظام البرلماني بنموذجه البريطاني، انظر: بوقرة، المجلس القومي التأسيسي، ٤٥-٤٨؛ التركي، عروسية. "الفكر السياسي في تونس من خلال دساتيرها (١٩٥٩-١٩٥٧)". في: أعمال المؤتمر الرابع حول القضاء والتشريع في تونس البورقوية والبلاد العربية (زغوان-تونس: مؤسسة التميمي ومؤسسة كونراد أديناور، ٢٠٠٤)، ٧٣-٧٢.

(٧) انظر: التركي، "الفكر السياسي"، ٧٥.

(٨) انظر: بوقرة، المجلس القومي التأسيسي، ٤٩.

(٩) التركي، "الفكر السياسي"، ٧٨.

(١٠) انظر: المظفر، زهير. وضع الدستور في تونس (تونس: المدرسة القومية للإدارة - مركز البحوث والدراسات الإدارية، ١٩٨٦)، ١٦، ٢٥.

بتنظيم الخلافة والإمارة عند المسلمين يوم كانت تسند هذه السلطة [إلى] رجل واحد يقع اختياره بعد استشارة المسلمين!"^(١)

مصر:

بعد تردد حول الإبقاء على دستور ١٩٢٣ أو إسقاطه،^(٢) وأسوة بتونس، جاء الواقع في مصر ليكرس نظاماً يعزز من صلاحيات الرئيس قبل صدور دستور ١٩٥٦ (الأول للجمهورية)، بشكل بدا فيه النظام أقرب إلى نظام رئاسي، وبالأخص من خلال وحدة رئاستي الجمهورية والوزراء في أحيان كثيرة.

وبالفعل، جاء دستور ١٩٥٦^(٣) بنظام بدا لأحدهم "رئاسياً"^(٤) أو مختلطاً بين الرئاسي والبرلماني، وفقاً لآخر،^(٥) فيما صب بـ "اتجاه تقوية مركز رئيس الجمهورية تجاه سلطات الدولة الأخرى".^(٦) قام هذا الدستور على وحدة السلطة التنفيذية (مبدأ في النظام الرئاسي)، وأناط بالبرلمان في الوقت ذاته صلاحية مساءلة الوزراء، فيما أناط بالرئيس صلاحية حل البرلمان (مبدأ في النظام البرلماني وشبه الرئاسي). وهذا ما دفع البعض إلى توصيفه "بنظام برلماني منقوص".^(٧) فيما وصفه آخرون بأنه نظام رئاسي "بصفة أصلية"^(٨) أو "يميل" إليه،^(٩) مع وجود بعض مظاهر النظام البرلماني. ومع ذلك، هناك من نفى إمكانية توصيفه بالنظام شبه الرئاسي، وخلص إلى أن الدستور قرر نظاماً ذا "طبيعة خاصة"، وقدّم صورة من صور المزج غير المنطقي بين النظم الرئاسية والنظم البرلمانية.^(١٠)

(١) السنوسي، محمد. النظام السياسي في الجمهورية التونسية، ط٢ (تونس: الشركة القومية للنشر والتوزيع، ١٩٦٣)، ٣٢-٣٣.

(٢) انظر: عبد الوهاب، محمد رفعت. القانون الدستوري: المبادئ الدستورية العامة - دراسة النظام الدستوري المصري (الإسكندرية: منشأة المعارف، [١٩٩٠])، ٢٦٨.

(٣) الجريدة الرسمية، عدد [غير ظاهر]، في ١٦/١/١٩٥٦ (د.ص).

(٤) هلال، علي الدين. النظام السياسي المصري: بين إرث الماضي وآفاق المستقبل (١٩٨١-٢٠١٠) (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ٢٠١٠)، ١٠٠.

(٥) انظر: بدوي، القانون الدستوري، ٢٧٠.

(٦) نصار، جابر جاد. الوسيط في القانون الدستوري (القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٩٦)، ٢٧٥.

(٧) بدوي، القانون الدستوري، ٢٧١.

(٨) عبد الوهاب، القانون الدستوري، ٢٧٩.

(٩) ساري، جورج شفيق. أصول وأحكام القانون الدستوري (القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٢/٢٠٠٣)، ٣٤٧.

(١٠) العادلي، التجربة السياسية، ٤٤٢، ٤٤٥.

على غرار تونس، كان لهذا الدستور مشروع سابق يُقدم ملامح مغايرة للنظام؛ إذ تبنى نظاماً برلمانياً. وقد اقترحت لجنة الدستور بخصوصه جملة من الضمانات التي تحد من خطورة النظام البرلماني، وبالأخص ضمان استقرار الحكومات.^(١) وهو المشروع الذي اعتبره البعض محاولة توازنية بين "معسكر الثورة" و"الثورة المضادة".^(٢) إلا أن هذا المشروع قوبل برفض رئيس مجلس الوزراء (عبدالناصر)،^(٣) فعهد إلى "مكتبه الفني [...] بمهمة إعداد مشروع جديد يتلاءم وظروف مصر الخاصة، ويستمد أحكامه من واقع بيئتها، ويستوحي مبادئه من طبيعة شعبها، ويحقق الأهداف التي قامت من أجلها الثورة". وقد وضع عبدالناصر "الخطوط العريضة التي يقوم عليها الدستور المقترح".^(٤) عُرف هذا المشروع بـ "مشروع دستور ١٩٥٤"، وكان محط استحسان الكثير من المصلحين الذين نادوا به أساساً للإصلاح الدستوري قبيل ثورة ٢٠١١ وبعدها.^(٥)

المطلب الثاني: الجنوح شكلياً نحو شبه الرئاسية لتعديل النظام السياسي

جاءت التعديلات على النظام السياسي إما بموجب تعديلات مباشرة للدستور (من خلال قوانين دستورية)، وهذه حالة تونس، وإما بإصدار وثائق دستورية (دساتير وإعلانات دستورية) جديدة تلغي القديمة أو تعديلها، وهذه حالة مصر. وفي كلتا الحالتين، سبق النص الدستوري ممارسة أو نص قانوني ممهّد للتحويل.

-
- (١) انظر: بدوي، القانون الدستوري، ٢٣٥. وفي سياق متصل: العادلي، التجربة السياسية، ٤٣٤-٤٣٨.
- (٢) انظر: عيسى، صلاح. "مشروع دستور ١٩٥٤ كأساس للإصلاح السياسي والدستوري". في: **نحو دستور مصري جديد** (القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٥)، ١٤٠-١٤١.
- (٣) انظر في مبررات ذلك: بدوي، القانون الدستوري، ٢٣٥-٢٣٦؛ عبد الوهاب، القانون الدستوري، ٢٧٣-٢٧٤.
- (٤) بدوي، القانون الدستوري، ٢٣٦.
- (٥) انظر: عيسى، "مشروع دستور ١٩٥٤"، ١٠٧ وما بعدها؛ الشويكي، عمر. "التوازن بين السلطات في مشروع دستور ١٩٥٤". في: **نحو دستور مصري جديد** (القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٥)، ١٤١-١٥٠؛ مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان. "البيان الختامي". في: **نحو دستور مصري جديد** (القاهرة، ٢٠٠٥)، ١٩٠-١٨٩؛ بسبوني، محمود شريف، ومحمد هلال. **الجمهورية الثانية في مصر** (القاهرة: دار الشروق، ٢٠١٢)، ٢٠٨، ٢٢٣-٢١١.

تونس:

شهدت تونس العام ١٩٦٩ إحياء منصب "الوزير الأول" الذي كان قد ألغي إبان التحول نحو الجمهورية، وإعادة إحياء تسمية "وزير" (بعدما عوضت بكاتب دولة).^(١) لم تنعكس هذه التغييرات رسمياً في الدستور إلا العام ١٩٧٦؛^(٢) فبات الباب الثالث فيه (السلطة التنفيذية)، يتضمن قسماً أول للرئيس وقسماً ثانياً للحكومة. وجاء "الفصل"^(٣) (٣٧) متصدراً هذا الباب لينص على أن "رئيس الجمهورية يمارس السلطة التنفيذية بمساعدة حكومة يرأسها وزير أول". لم يحدث هذا التغيير أثراً جوهرياً على طبيعة النظام السياسي، فهون وإن بدا شكلياً، يقترب من النظام شبه الرئاسي، أو "يعد عن فلسفة الأنظمة الرئاسية"،^(٤) إلا أن السلطة التنفيذية لم تقسم بين الرئيس والحكومة، بل بقي الأول محور النظام السياسي. وهنا قد يصح توصيف التعديل بأنه أخذ بنوع "شكلي"^(٥) أو "محدود من أوجه ثنائية السلطة التنفيذية"،^(٦) في ضوء أن مكانة الوزير الأول لم تتجاوز كونه مساعداً للرئيس.^(٧) فيما هناك من رأى في التعديل "محاولة للحد من الطابع الرئاسي" الذي "تجاوز مستوى النظام الرئاسي [...] إلى مستوى النظام الرئاسوي".^(٨)

في هذا السياق الزمني، وعلى الرغم من حظوة الرئيس في النسخة الأصلية من الدستور، فقد جرى توسيعها وتكريسها أكثر بموجب تعديلات دستورية، ربما أكثرها "غرابية" ما شهدته العام ١٩٧٥، بتعديل الفصل (٤٠)، لتسمية بورقراطية رئيساً للجمهورية مدى الحياة!^(٩)

(١) بداية بموجب الأمر عدد (٣٠٥) لسنة ١٩٦٩، بتعزيز صلاحيات "كاتب الدولة للرئاسة"، الذي بات بمثابة رئيس للحكومة، وتالياً بموجب الأمر عدد (٤٠٠) لسنة ١٩٦٩ الذي أحدث الوزارة الأولى. ويشار إلى أن الداعي لذلك كان تدهور صحة الرئيس آنذاك. انظر في أسباب أخرى: عمر، الوجيز، ٤١٧.

(٢) بموجب: قانون دستوري رقم (٣٧) لسنة ١٩٧٦، الرائد الرسمي، عدد (٢٦)، في ٩-١٣/٤/١٩٧٦، ص ٩٧٢-٩٧٥.

(٣) تنبيه: تعتمد الصياغة التشريعية التونسية مفردة "فصل"، قبالة مفردة "مادة" الشائع استعمالها في غالبية الدول العربية.

(٤) عمر، الوجيز، ٦٤.

(٥) طارق، دستورانية، ٢٣٤-٢٣٥.

(٦) بوغوني، الأنظمة السياسية، ٢٩٥.

(٧) يوافق هذا الطرح: ابن عاشور، المؤسسات، ٣٠٦-٣٠٧، ٣٢٣؛ المظفر، زهير. جمهورية الغد: الأسس والأبعاد (تونس: المطبعة الرسمية للجمهورية التونسية، ٢٠٠٢)، ٤٣.

(٨) عمر، الوجيز، ٤١٧-٤١٨.

(٩) قانون دستوري رقم (١٣) لسنة ١٩٧٥، الرائد الرسمي، عدد (١٩)، في ١٨-٢١/٣/١٩٧٥، ص ٦٠٢.

وعلى الرغم من دقة حبكة الدستور لصالح الرئيس مقابل الوزير الأول، فإنه ترك للأخير اختصاص تولي الرئاسة مؤقتاً في حال شغورها لوفاء أو استقالة أو عجز تام. شكل هذا الاختصاص خريف ١٩٨٧ "ثغرة" مرمّنها الوزير الأول (ذاته وزير الداخلية)، زين العابدين بن علي، ليقوم بإسقاط بورقيبة فيما وُصف بانقلاب "طبي" أو "أمّني" أو "دستوري"، في ظل صمت مؤسسات الدولة جميعها.^(١) وهي الحركة التي باتت تُعرف بـ "التحوّل" أو "التغيير". وما إن تولى بن علي الحكم، مستفيداً من هذه الثغرة، حتى سارع في جسرهما.^(٢)

من بين ١٦ تعديلاً للدستور، حظيت تعديلات العام ٢٠٠٢ بالنصيب الأكبر من الاهتمام؛ لشمولها ٣٨ فصلاً وتناولها موضوعات أساسية، ناهيك عن كونها مُررت من خلال استفتاء شعبي تشهده تونس لأول مرة.^(٣) وقد ارتبط هذا التعديل بشعار ابتكره بن علي، "جمهورية الغد"، التي تأتي هذه الإصلاحات على خطى بلوغها.^(٤) كان من شأن هذا التعديل أن يوسع قليلاً من اختصاصات الوزير الأول الذي يفوضه الرئيس في بعض الصلاحيات الثانوية في المجالات "الترتيبية" (التنظيمية)، ولكنه لم يُحدث اختراقاً في طبيعة النظام؛^(٥) بل إن بن علي نفسه أكد على أن رؤيته لتطوير النظام تأتي "دون التخلي عن طبيعته الرئاسية".^(٦) وبالتالي، فقد عدّ هذا التعديل بأنه أضفى "صبغة متجددة" على النظام الرئاسي.^(٧)

(١) انظر: الدقي، تونس من الإيالة إلى الجمهورية، ٢٥٥-٢٦٢.

(٢) قدم بن علي تعديلاً على طريقة الخلافة المؤقتة بإسنادها لرئيس مجلس النواب (بموجب قانون دستوري (٨٨) لسنة ١٩٨٨). وهو التعديل الذي بدا للبعض "أكثر ديمقراطية" (ابن عاشور، المؤسسات، ٣٢١)، فيما قد يقرأ بكونه "أقل خطورة" بإسنادها إلى رئيس مؤسسة لا تملك قوات عنفية (على خلاف الوزير الأول)، وبالأخص أنه حصّن هذا الإجراء بموجب تعديل آخر (بموجب قانون دستوري (٥١) لسنة ٢٠٠٢)، اشترط تقرير الشغور من طرف المجلس الدستوري الذي يعين الرئيس أعضاءه.

(٣) انظر: بن فرحات، سامي. الإصلاح الدستوري وجمهورية الغد (تونس: المغاربية للطباعة والنشر والإشهار، ٢٠٠٢)، ١٢-١٥؛ المظفر، جمهورية الغد، ٤-٦.

(٤) أشار إليه بن علي في عدد من الخطابات، انظر مثلاً: بن فرحات، الإصلاح السياسي، ٩٩-١٠١.

(٥) بن فرحات، الإصلاح الدستوري، ٣٤-٣٥؛ المظفر، جمهورية الغد، ٤١، ٤٤.

(٦) انظر: بن فرحات، الإصلاح السياسي، ١٠٠، ١٠٢.

(٧) انظر: المظفر، جمهورية الغد، ٤٤.

وهكذا، لم يثر جدل موسع حول توصيف طبيعة النظام السياسي في الجمهورية الأولى، فباستثناء التوصيف المستغرب لأحد الدارسين باعتباره النظام "أقرب للنظام البرلماني المتطور"!^(١) فإن كثيرين اتفقوا على كونه نظاماً رئاسياً،^(٢) أو "رئاسياً مطلقاً تقريباً"،^(٣) أو رئاسياً خاصاً،^(٤) فيما وصفه كثيرون بـ "النظام الرئاسوي"؛^(٥) حيث كان للرئيس "يجمع في الواقع بين الاختصاصات المخولة تقليدياً لرئيس الحكومة في النظام البرلماني، ولرئيس الجمهورية في النظام الرئاسي".^(٦) كما إن تعديل ١٩٧٦ الذي باتت بمقتضاه الحكومة مسؤولة أمام البرلمان، إضافة إلى الرئيس، لم يغير من طبيعة النظام الذي بقي قائماً على "هيمنة رئيس الدولة"،^(٧) الذي وصفت صلاحياته بأنها "جعلت منه الحاكم بأمره".^(٨)

مصر:

على خلاف الوضع في تونس، دخلت مصر في عقده الجمهوري الأول في ظرف "نادر" في حياة الدول، تمثل بمشروع الوحدة مع سوريا، فيما عُرف بالجمهورية العربية المتحدة، وهو المشروع الذي استلزم صدور وثيقتين دستوريتين: الدستور المؤقت للعام ١٩٥٨ (دستور الوحدة)،^(٩) والإعلان الدستوري بشأن التنظيم السياسي المؤقت لسلطات الدولة للعام ١٩٦٢ (عقب انفكاك الوحدة)،^(١٠) الذي هو بمثابة تعديل للدستور المؤقت الذي بقي سارياً فيما لا يتعارض مع الإعلان.^(١١) توافق دستور

(١) الشكري، علي يوسف. التناسب بين سلطة رئيس الدولة ومسؤوليته في الدساتير العربية (بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠١٢)، ٥٣.

(٢) عويدات، النظم الدستورية، ٤١١ (يتحدث بالأخص عن الحقبة المبكرة لبورقيبة).

(٣) مطيرووي، التحديث، ٩٤.

(٤) انظر: المظفر، وضع الدستور في تونس، ٤٠.

(٥) مثلاً: ابن عاشور، المؤسسات، ١٢٩؛ بوقرة، المجلس القومي التأسيسي، ٧؛ الرواتبي، عاطف صالح. أي نظام سياسي لتونس ما بعد الثورة (صفاقس: دار محمد علي للنشر، ٢٠١١)، ٣٥؛ طرشونة، لطفي. "منظومة التسلط في النظام السياسي التونسي قبل ثورة ١٤ كانون ثاني/يناير". في: ثورة تونس: الأسباب والسياقات والتحديات (بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ٢٠١٢)، ١٥.

(٦) ابن عاشور، المؤسسات، ٣٢٣.

(٧) المرجع السابق، ٣٧٤.

(٨) العفاس، محمد. الانتقال الديمقراطي الأول: ٦٤/٥٦ (صفاقس: دار محمد علي للنشر، ٢٠١١)، ٣٢.

(٩) الجريدة الرسمية، عدد (١)، في ١٣/٣/١٩٥٨، (د.ص).

(١٠) الجريدة الرسمية، عدد (٢٢٢)، في ٢٧/٩/١٩٦٢، (د.ص).

(١١) بموجب المادة (٢) من الإعلان.

١٩٥٨ مع الدستور السابق، وحافظ على سمات النظام الرئاسي (برأي البعض)^(١)، بل عززها وإن لم يكملها؛^(٢) إذ تمت المناداة بالنظام الرئاسي في الإعلانات الرسمية الممهدة لصدوره وقيام الوحدة.^(٣) في المقابل، هناك من رأى في توصيف النظام بكونه رئاسياً، ما يجانب الصواب، وبالأخص في ضوء كون أعضاء البرلمان غير منتخبين، بليغينهم رئيس الدولة مناصفة من بين أعضاء البرلمانين المصري والسوري قبل الوحدة. وبالتالي، فإن السلطة التشريعية تابعة وغير مستقلة عن السلطة التنفيذية.^(٤)

أما إعلان ١٩٦٢، فجاء بمُحدثتين: الأولى باستحداثه لمؤسستي "مجلس الرياسة" الذي يرأسه الرئيس (مادة ١/ب)، و"المجلس التنفيذي" (مادة ١٣)، كناية عن مؤسسة مجلس الوزراء؛ أما الثانية، فتتعلق بإشراك "مجلس الرياسة" للرئيس في ممارسة جملة من صلاحياته (الأحكام التي بدت نظرياً تؤسس لـ "فكرة الجماعية" ولم تلقَ تطبيقاً في الواقع)^(٥)، وإناطة رئاسة "المجلس التنفيذي" بشخص يُعيّنه رئيس الجمهورية ويعيّن وزراءه (مادة ٤). هذا الوضع الانتقالي، سيكون المؤسس في إحداث تعديل على النظام السياسي لاحقاً؛ فعلى الرغم مما مثله الإعلان من اختراق لما ترسخ في بداية الجمهورية من ملامح نظام رئاسي (هجر لوحدة السلطة التنفيذية وترسية لمبدأ ثنائيتها)، فإن وثيقة دستورية أكثر استقراراً، جاءت لتؤكد هذا المبدأ بشكل أكثر صراحة، هي دستور ١٩٦٤.^(٦)

أسس دستور ١٩٦٤ لمجلس وزراء يرأسه شخص مغاير لرئيس الجمهورية، باسم رئيس الوزراء، كما أسس لنظام المسؤولية التضامنية للوزراء. إلا أن هذه السمات "البرلمانية" لم تجعل من النظام نظاماً برلمانياً، بحكم سعة صلاحيات الرئيس.^(٧) ولذلك، رُجح إدراجه ضمن "النظم شبه الرئاسية".^(٨) وهكذا كان دستور ١٩٦٤ آخر الوثائق الدستورية المؤقتة قبل الاستقرار على دستور ١٩٧١ الذي استمر حتى قيام الثورة.^(٩)

(١) انظر: عبد الوهاب، القانون الدستوري، ٢٩٦-٢٩٨.

(٢) انظر في دعم هذا الطرح: بدوي، القانون الدستوري، ٢٧٧-٢٧٩؛ العادلي، التجربة السياسية، ٤٤٩.

(٣) انظر: بدوي، القانون الدستوري، ٢٧٤-٢٧٥.

(٤) العادلي، التجربة السياسية، ٤٥٠.

(٥) انظر: المرجع السابق، ٤٥٢-٤٥٣؛ نصار، الوسيط، ٢٧٨.

(٦) الجريدة الرسمية، عدد (٦٩ تابع "أ")، في ٢٤/٣/١٩٦٤، ص ٢-١٩.

(٧) انظر: بدوي، القانون الدستوري، ٣٠١-٣٠٦.

(٨) العادلي، التجربة السياسية، ٤٥٨.

(٩) الجريدة الرسمية، عدد (٣٦ مكرر "أ")، في ١٢/٩/١٩٧١، ص ١-١٦.

جاء دستور ١٩٧١ متوافقاً إلى حدّ ما مع الدستور السابق، إضافة إلى تركيزه لدى رئيس الجمهورية جملة من "الرئاسات".^(١) وفي توصيفه ثار جدل طويل، فوصف بنظام رئاسي، بحكم سعة صلاحيات الرئيس الفعلية ومباشرته لها دون حاجته للوزراء.^(٢) وربما يدعم هذا الطرح ما شهدته الواقع من جمع رئاستي السلطة التنفيذية لدى رئيس الجمهورية في أربع وقائع (مرات).^(٣) وفي السياق ذاته، وصف النظام بأنه "نظام رئاسي ذو طبيعة خاصة"،^(٤) كما وصف بأنه "تمط مشوّه من نظام الجمهورية الرئاسية".^(٥)

في المقابل، هناك من ذهب للقول إن النظام "يميل صوب النظام البرلماني"؛ كونه تضمن جملة من خصائص هذا النظام، كمسؤولية الحكومة أمام البرلمان، وحق الرئيس بحل البرلمان. أما فيما يتعلق بسعة صلاحيات الرئيس، فردها إلى أنه لا يمارسها منفرداً، بل بوساطة مجلس الوزراء، وخلص إلى اعتبار الرئيس بمنزلة "الحكم بين السلطتين التشريعية والتنفيذية"،^(٦) (وإن كانت هذه الصفة مميزة للنظام شبه الرئاسي وليس البرلماني). وفي السياق ذاته، هناك من قرأ في الدستور أنه "قرر بصفة أصلية النظام البرلماني، ولكن مزج به بعض خصائص ومظاهر النظام الرئاسي".^(٧) كما أشار آخر إلى أن "غالبية الفقه الدستوري في مصر [اتجهت] إلى أن دستور سنة ١٩٧١ -ومن قبله الدستور المؤقت لسنة ١٩٦٤- قد اعتنق النظام البرلماني بصفة أساسية".^(٨)

(١) القائد الأعلى للقوات المسلحة (مادة ١٥٠)، رئيس المجلس الأعلى للقضاء (مادة ١٧٣)، رئيس مجلس الدفاع الوطني (مادة ١٨٢)، والرئيس الأعلى للشرطة (مادة ١٨٤). انظر حول صلاحيات الرئيس: نصار، الوسيط، ٣٤٦-٣٦٥؛ هلال، النظام السياسي المصري، ١٠٩-١١٢.

(٢) فهمي، مصطفى أبو زيد. النظام الدستوري المصري ورقابة دستورية القوانين (الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، ١٩٩٤)، ٤٢٠. يُلاحظ أنه وصف النظام بالرئاسي أيضاً في ظل دساتير ١٩٥٦ و ١٩٥٨ و ١٩٦٤. انظر: المرجع السابق، ٤٠٨.

(٣) ثلاث في عهد السادات (١٩٧٣، ١٩٧٤، ١٩٨٠)، وواقعة في بداية عهد مبارك (١٩٨١)، انظر: الجوادي، البنیان الوزاري، ٧٤.

(٤) العادلي، التجربة السياسية، ٥٤٠.

(٥) مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، "البيان الختامي"، ١٨٨.

(٦) العطار، فؤاد. النظم السياسية والقانون الدستوري (القاهرة: دار النهضة العربية، [١٩٧٣])، ٦٣٣-٦٣٢.

(٧) عبد الوهاب، القانون الدستوري، ٣١٢.

(٨) عبد الله، عبد الغني بسيوني. سلطة ومسؤولية رئيس الدولة في النظام البرلماني (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ١٩٩٥)، ١٦٧.

على صعيد آخر، ذهب البعض إلى القول إن الدستور "لم يأخذ [...] بأيّ من النظامين البرلماني أو الرئاسي على إطلاقه، وإنما مزج بينهما من حيث المظهر والجوهر"،^(١) فيما عدّ تبنياً للنظام المختلط أو شبه الرئاسي، إلا أنه قد خرج عنه في بعض السمات، كتبنيّه فكرة نائب الرئيس الذي يستكمل ولاية الرئيس (السمة في النظام الرئاسي).^(٢)

عدّل دستور ١٩٧١ ثلاث مرات قبل الثورة،^(٣) أجاز التعديل الأول العام ١٩٨٠ انتخاب الرئيس لمدد أخرى بعدما كانت محددة بولائتين، ثم جاء تعديل ٢٠٠٥ ليقرر الانتخاب المباشر للرئيس بدلاً من الاستفتاء، أما تعديل ٢٠٠٧، فوسع صلاحيات الحكومة بعض الشيء.^(٤) إلا أن هذه التعديلات لم تُحدث تغييراً جوهرياً على طبيعة النظام، فقد بقيت ملتبسة وعصية على التوصيف، فيما قد يُرد إلى "مفارقة واضحة بين ظاهر النظام وباطنه"، وعدم تطابق خصائصه "بالكامل مع أيّ من التصنيفات الأكاديمية المتعارف عليها"^(٥)؛ ذلك أن النظام المصري، تضمن "قدراً كبيراً من الاستمرارية لعدد من السمات، التي تبلورت في مراحل تاريخية سابقة، مثل: غلبة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية، وعدم الاستقرار الوزاري [...] في معظم سنوات القرن العشرين"،^(٦) إضافة إلى رجحان كفة الرئيس على كفة رئاسة الحكومة؛^(٧) ذلك أن ثنائية السلطة التنفيذية لم تتعدّ "الثنائية الشكلية".^(٨)

وإجمالاً، هنالك من رأى أنه ثمة سمة عامة للدساتير المصرية، تتمثل بكونها "لم تأخذ بالنظام البرلماني أو الرئاسي على إطلاقه"، بل "كانت جميعها ذات صبغة مختلطة"^(٩)؛ حيث لم تخبر مصر نظاماً يمكن إدراجه "ضمن أيّ من النماذج المعروفة عالمياً لأنظمة الحكم"، وإنما خبرت نظاماً "كان

(١) انظر: الحلو، ماجد راغب. *النظم السياسية والقانون الدستوري* (الإسكندرية: منشأة المعارف، ٢٠٠٥)، ٨٩٢.

ويتوافق معه: الشكري، التناسب، ١٨.

(٢) هلال، النظام السياسي المصري، ٦٠-٦١.

(٣) نشرت في الجريدة الرسمية في الأعداد: (٢٦) في ١٩٨٠/٦/٢٦؛ (٢١) تابع "أ" في ٢٠٠٥/٥/٢٦؛ (١٣) مكرر في ٢٠٠٧/٣/٣١.

(٤) انظر: هلال، النظام السياسي المصري، ٦٢-٦٣، ١٤٠-١٤١. انظر في تحليل نقدي يحاجج بأن هذه التعديلات لم تحقق توزيع الصلاحيات التنفيذية: سعيد، "التعديلات الدستورية"، ٣٩.

(٥) نافعة، حسن. "خصائص نظام الحكم المصري من منظور علم السياسة". الموقع الإلكتروني لـ قناة الجزيرة، ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٥ (استرجع ٢٠١٦/١٢/٣٠) <https://bit.ly/2mrwpV3>.

(٦) هلال، النظام السياسي المصري، ٩-١٠، ١٤٧-١٤٩.

(٧) انظر: المرجع السابق، ٩٩-١٠٠.

(٨) طارق، دستورانية، ٢٣٥.

(٩) هلال، النظام السياسي المصري، ٣٥.

بدعة مصرية أصيلة، شوّهت النماذج المتعارف عليها لأنظمة الحكم".^(١) فيما وصفه آخر بأنه نوع من "الملكية الرئاسية" أو "البونبارتية"^(٢)؛ ذلك "أن النظام الدستوري المصري كان محض إطار شكلائي لإضفاء مسوغ دستوري على سلطة رئيس الجمهورية شبه المطلقة".^(٣) جدل طويل في توصيف طبيعة النظام السياسي المصري في ظل دستور ١٩٧١، حثتحت لأجل توصيفه مصطلح جديد: نظام "برلماسي"^(٤)

وهكذا، فإن أحد أبرز القواسم المشتركة بين التجريبتين التونسية والمصرية، خلال الجمهورية الأولى، هو علو كعب رئيس الجمهورية قبالة جميع السلطات والمؤسسات، ما جعله قطب رحي النظام السياسي.

(١) بسيوني وهلال، الجمهورية الثانية، ١٠٤. انظر: هلال، محمد. "نظام الحكم في الدساتير المقارنة وفي الدستور المصري". في: المحاور العلمية للبناء الدستوري: دراسة مقارنة (د.م: المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ٢٠١٢)، ٣٧.

(2) KARAWAN, Ibrahim A. "Politics and the Army in Egypt". **Survival: Global Politics and Strategy**, Vol. 53, No. 2 (2011), 44.

(٣) عبد الفتاح، النخبة والثورة، ١٠٥.

(٤) انظر: هلال، النظام السياسي المصري، ٦٤.

المبحث الثاني: النظام السياسي المنشود للجمهورية الثانية

ما من مسوّغات وجيهة تشجع على المفاضلة بين نظام سياسي وآخر من حيث المبدأ، بقدر ما تكون المفاضلة بينهما لاعتبارات لها صلة بمناسبة النظام السياسي للبيئة ونجاعته في الحكم الديمقراطي. ولذلك، نجد أن القانون الدولي لا يتدخل في اختيار الدول لأنظمتها السياسية، اتصالاً بمبدأ سيادة الدولة،^(١) تماماً كحال "الدين الحاكم" في الدولة؛ "فلا سلطة لآخر أياً كان، دينياً كان أم دنيوياً، في بلورة أيّ من هذين الخيارين".^(٢)

على ضوء التباس طبيعة النظام السياسي فيهما، وانفراطه لصالح هيمنة الرئيس خلال الجمهورية الأولى (كما عرض المبحث الأول)، شهدت تونس ومصر قبل الثورة جدلاً خجولاً حول طبيعة النظام السياسي المنشود للإصلاح؛ ففي مصر، ثارت نقاشات حول الإصلاح السياسي من خلال الإصلاح الدستوري، وإن اختلفت حول الآلية (تعديل الدستور أم دستور جديد).^(٣) هناك من طالب بالإصلاح من خلال "تحسين أداء النظام الرئاسي" القائم (مثل حركة كفاية)،^(٤) فيما ذهب البعض إلى المطالبة بإجراء قطيعة شاملة من خلال التحول إلى النظام البرلماني.^(٥) ومنهم من دعا في هذا السياق

(١) أكدت ذلك محكمة العدل الدولية في أكثر من قضية، من بينها "قضية نيكاراغوا ضد الولايات المتحدة الأمريكية" عام ١٩٨٦، انظر: الأمم المتحدة. موجز الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية: ١٩٤٨-١٩٩١ (نيويورك، ١٩٩٢)، ٢١٩.

(٢) سلامة، غسان. العطش للدولة والريية منها (بيروت: المجلس العربي للعلوم الاجتماعية، ٢٠١٩)، ٨.

(٣) انظر حول رواد هذا الجدل: أبو المجد، أشرف عبد الفتاح. ملامح النظام السياسي المقترح على ضوء المبادئ الدستورية العامة: دراسة تحليلية للواقع الدستوري مقارنة مع الدساتير المعاصرة (القاهرة: المركز القومي للإصدارات القانونية، ٢٠١٥)، ٢٥.

(٤) سعيد، محمد السيد. "النموذج البرلماني للإصلاح الدستوري". في: نحو دستور مصري جديد (القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٥)، ٧١.

(٥) انظر: سعيد، "النموذج البرلماني"، ٧١-٧٩؛ هلال، النظام السياسي المصري، ٨٧؛ حماد، محمد. قصة الدستور المصري: معارك ووثائق ونصوص (القاهرة: مكتبة جزيرة الورد، ٢٠١١)، ٧٨٥.

إل اعتماد مشروع دستور ١٩٥٤ "كأساس للإصلاح السياسي والدستوري".^(١) ولم تخرج النقاشات في تونس عن هذا الإطار الجدلي المحدود.^(٢)

أما بعد الثورة، فشهد البلدان جدلاً غير مسبوق حول هذا الموضوع الذي شكل "مادة للتفاوض، ولإعادة التفاوض بين الفاعلين السياسيين".^(٣) واستغرق الكثير من وقت السلطة التأسيسية.^(٤) حظي النظام شبه الرئاسي بالنصيب الأكبر من النقاش، ولعله بدا بمثابة المخرج من مبدأ "الكليات" التي يقوم عليها كل من النظامين البرلماني والرئاسي. وتكاد التحليلات في تفسير هذا التوجه تتفق على عاملين: الخشية من الرجوع إلى الحكم الاستبدادي حال اعتماد النظام الرئاسي، و "عدم ارتياح الكثيرين للنظام البرلماني؛ نظراً لما يحمله من عدم استقرار، أو ما يمنحه من سلطات زائدة لأحزاب الأغلبية".^(٥)

لم يقتصر النقاش خلال الفترة الانتقالية على النظام شبه الرئاسي، بل كان هنالك أنصار لكل من النظامين البرلماني والرئاسي، وبالأخص البرلماني،^(٦) الذي طالب به الإخوان المسلمون (حركة النهضة في تونس وحزب الحرية والعدالة في مصر)، قبل أن يتراجعوا عنه لصالح نظام مختلطي النهاية؛ إما بسبب "الحاجة" إلى التوافق، "مكرهة" كانت أم "بطلنة" (حالة تونس) وإما لتغيير المواقف المصلحية (حالة مصر). وبذلك، وبعد أن وصل التخيير بين البرلمانية والرئاسية إلى أفق مغلق (المطلب الأول)، جرى التوافق في النهاية على شبه الرئاسية (المطلب الثاني).

(١) انظر: عيسى، "مشروع دستور ١٩٥٤"، ١٠٧-١٢٥، ١٤٥؛ مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، "البيان الختامي"، ١٨٧-١٩٢؛ بسيوني وهلال، *الجمهورية الثانية*، ٢٠٨.

(٢) انظر: العلاني، عليّة. "تباين مواقف النخبة التونسية من مسألة الدستور من خلال صحيفة 'لاكسيون' ١٩٥٨". في: *أعمال المؤتمر العالمي الثالث حول: السلطة وآليات الحكم في عصر بورقيبة بتونس والبلاد العربية* (زغوان-تونس: مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات، ٢٠٠٣)، ١٤٦.

(٣) طارق، *دستورانية*، ٢٣٩.

(٤) سيعرض لذلك ببعض من التفصيل بخصوص تونس، بالاستعانة بمحاضر الجمعية التأسيسية. وبخصوص مصر، هناك من يؤكد أن الجمعية التأسيسية (وضعت دستور ٢٠١٢) ولجنة الخمسين (وضعت دستور ٢٠١٤)، قضتا "معظم" الوقت في مناقشة هذا الموضوع. انظر: درويش، إبراهيم. "الاتجاهات الحديثة في صناعة الدساتير". *مجلة الديمقراطية* (مصر)، مجلد ١٤، عدد ٥٣ (يناير ٢٠١٤)، ٩٠.

(٥) المنظمة الدولية للتقرير عن الديمقراطية. "أنظمة الحكم: النظام شبه الرئاسي نموذجاً". ورقة بحثية (٢٧). آذار/مارس ٢٠١٢، ص ١ [نسخة إلكترونية، استرجعت ١١/١٢/٢٠١٥، <https://bit.ly/2kMNHf7>].

(٦) انظر: بلقزيز، عبد الإله. "مقدمة". في: *مستقبل التغيير في الوطن العربي* (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية والمعهد السويدي بالإسكندرية، ٢٠١٦)، ١٣-١٤.

قبل أفراد مطلبي هذا المبحث، تجدر الإشارة سريعاً إلى طبيعة النظام السياسي القائم خلال الانتقال؛ لما له من أثر على طبيعة النظام المنشود للجمهورية الثانية؛ فبعد ما شهدته تونس ومصر من جدل حول وضع الدستور القائم قبل الثورة، سرعان ما انتهى بالإقرار بسقوطه. وفيما سرعان ما حلّ البرلمان، شغلت مؤسسة الرئاسة مؤقتاً (رئيس البرلمان رئيساً مؤقتاً لتونس، والمجلس العسكري بمقام الرئيس في مصر). وفي كلتا التجربتين، تولت مؤسسة الرئاسة السلطة التشريعية بشكل عرضي. وحتى صدور الدستورين مطلع ٢٠١٤، دخلت كلتا التجربتين في تحولات سريعة، انتقلت فيها السلطتان التنفيذية والتشريعية بين أكثر من جهة. وفيما حكم الانتقال في مصر إعلانات دستورية سنّها وأصدرها المجلس العسكري والرئيسان المنتخب والمؤقت (إضافة إلى دستور ٢٠١٢ لفترة قصيرة)، حكم الانتقال في تونس مراسيم سنّها وأصدرها الرئيس المؤقت، وقانون تأسيسي سنّه المجلس الوطني التأسيسي.

في مصر، لم تُحدث الإعلانات الدستورية اختراقاً في طبيعة النظام السياسي القائم قبل الثورة،^(١) باستثناء غياب واقعي للبرلمان لأغلب فترة الانتقال، حيث اضطلع بسلطته المجلس العسكري ثم الرئيسان المنتخب والمؤقت، وما بينهما مجلس الشورى. أما على صعيد العلاقة البينية في السلطة التنفيذية، فقد بقيت الحكومة ورئيسها أداة مطواعة في يدمؤسسة الرئاسة. في المقابل، شهدت تونس معادلة معاكسة، وبالأخص منذ انتخاب المجلس التأسيسيخريف ٢٠١١؛ حيث سنّ قانون تأسيسي "بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية"^(٢) فرض بموجبه نظاماً أقرب إلى النظام البرلماني،^(٣) يقوم فيه المجلس عرضياً بدور البرلمان، ويمنح الحكومة -المساءلة أمام المجلس- صلاحيات تنفيذية واسعة قبالة رمزية مكانة رئيس الجمهورية الذي انتخبه المجلس بالتركية. أما في الفترة السابقة لانتخاب المجلس التأسيسي، فقد نظمت السلطات بموجب مرسوم عن الرئيس المؤقت،^(٤) بنظام أقرب إلى

(١) صدرت عشرة إعلانات دستورية، وتجري الإشارة هنا بالأخص إلى إعلاني ٣٠ آذار/مارس ٢٠١١ و٨ تموز/ يوليو ٢٠١٣ اللذين يبلوران طبيعة النظام السياسي (حكم الأول الانتقال حتى صدور دستور ٢٠١٢، فيما حكم الثاني الانتقال منذ إسقاط مرسى وتعطيل دستور ٢٠١٢ وحتى صدور دستور ٢٠١٤. أما بقية الإعلانات فهي إما معدلة، وإما ذات غرض إجرائي). الجريدة الرسمية، عدد (١٢ مكرر "ب")، ٣٠/٣/٢٠١١، ص ٢-١٦؛ الجريدة الرسمية، عدد (٢٧ مكرر "أ") في ٨/٧/٢٠١٣، ص ٢-١٠.

(٢) رقم (٦) لسنة ٢٠١١، الرائد الرسمي، عدد (٩٧)، في ٢٠ و٢٣/١٢/٢٠١١، ص ٣١١١-٣١١٥.

(٣) يدعم هذا التوصيف: العجاتي، محمد. "عملية كتابة الدساتير ما بعد الثورات العربية في مصر وتونس وأثر السياق السياسي عليها". مجلة الديمقراطية (مصر)، عدد ٦٠ (أكتوبر ٢٠١٥)، ١٦٩؛ غريوال، شاران. "ثورة هادئة: الجيش التونسي بعد بن علي". الموقع الإلكتروني لـ مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٦، ص ٤-٥ (استرجعت بتاريخ ٢٥/٢/٢٠١٦) <https://bit.ly/2m8gV88>.

(٤) رقم (١٤) لسنة ٢٠١١، الرائد الرسمي، عدد (٢٠)، في ٢٥/٣/٢٠١١، ص ٣٦٧-٣٦٨.

شبهتراسي، لكن في ظل غياب فعلي للبرلمان الذي اضطلع الرئيس بدوره التشريعي بمساعدة "الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة [...]".^(١) وبالإجمال، لا بد من تسجيل ملاحظة مفادها صعوبة توصيف طبيعة النظام السياسي خلال الانتقال، في ظل ما تتصف به هذه المرحلة-العملية من سيولة، وما يفرضه الواقع من غياب فعلي لمؤسسات رئيسة كالبرلمان.

المطلب الأول: الجدل الحدي بين البرلمانية والرئاسية

في الوقت الذي أسس فيه المطالبون بالنظام البرلماني منطلقهم على إحداث قطيعة مع خبرة الجمهورية الأولى، فإن المطالبين بالنظام الرئاسي دافعوا عنه باعتبار أن ما خبرته تلك الجمهورية لم يتعد تطبيقاً منحرفاً للنظام الرئاسي تجاه الرئاسوي، معتبرين أن الأول هو الأنسب للبيئة العربية.^(٢) وفي فلك هذا المحور دار النقاش.

تونس:

أظهرت نتيجة استطلاع للرأي، في وقت مبكر من الانتقال (ربيع ٢٠١١)، أن ٧٤٪ من المستطلعة آراؤهم، يرغبون في تبني نظام برلماني، فيما البقية يرغبون في نظام رئاسي.^(٣) وهناك من يشير إلى أن النظام البرلماني قد ظهر في بعض الأحيان كأحد المطالب الشعبية خلال الثورة والانتقال،^(٤) وهناك من يعود بهذه المطالب إلى انتفاضة "٩ أفريل ١٩٣٨".^(٥)

(١) شكلت بموجب مرسوم رقم (٦) لسنة ٢٠١١، الرائد الرسمي، عدد (١٣)، في ١/٣/٢٠١١، ص ٢٠٠-٢٠١.

(٢) انظر في منطلقات أخرى لأنصار كلا الطرفين: طارق، *دستورانية*، ٢٣٩-٢٤١.

(3) ISTIS et MAYADINE, «Sondage d'opinion sur la situation politique et l'impact de la révolution sur les média presse». (Tunis, Avril 2011), 23. <https://goo.gl/UYA7vc> (vued on 15/1/2017)

كان هذا الجدل التخيري بين النظامين موضع نقاش في أكثر من ندوة مجتمعية خلال الانتقال، انظر مثلاً: التميمي، عبد الجليل (إشراف). *مرصد الثورة التونسية*، الجزء الأول (تونس: مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات، ٢٠١١)، ١٤٢-١٤٣.

(٤) انظر: مقطوف، عبد المجيد. "من تاريخ 'الوعي' البرلماني العربي". *مجلة المحاماة* (تونس)، عدد ممتاز (أفريل ٢٠١١)، ٧١-٧٢.

(٥) غومة، محمد الصالح. "تحو جمهورية ثانية". *مجلة المحاماة* (تونس)، عدد ممتاز (أفريل ٢٠١١)، ١٥٢.

طالبت حركة النهضة بتبني النظام البرلماني،^(١) الذي لطالما دعا إليه زعيمها، راشد الغنوشي، منذ حوالي ثلاثة عقود، باعتباره الخيار "الأصلح لتونس"، اتفاقاً والديمقراطية المنشودة، وفقاً لتصريحات قيادة النهضة.^(٢) فيما حلل باحثون نزعة النهضة -خلال الانتقال- لترسية هذا النظام إلى تحقيق مصالحها؛ كونها صاحبة الأغلبية الكبرى في المجلس التأسيسي، وتوقعها استمرار ذلك من خلال أغلبية برلمانية تحققها في الانتخابات القادمة. وهو بالفعل ما كان يخشاه العلمانيون والقوميون.^(٣)

في المقابل، كانت النهضة تعارض بشدة تبني نظام رئاسي. وفي تفسير موقفها هذا، هناك من رده إلى خشيتها من اعتماد نظام انتخاب الرئيس بدوريتين (وهو ما حدث فعلاً)، بما قد يقود إلى تمتع المرشحين العلمانيين والقوميين "بأغلبية داعمة على حساب المرشحين الإسلاميين"، بما يعني أن النظام الرئاسي سيصب في مصلحة خصومها السياسيين.^(٤) ذلك فيما رد آخرون هذا الموقف لكونهم "من المعارضة السابقة التي تضررت من النظامين السابقين"، ولديهم دافع "نفسى"، يتمثل بـ "الرهاب (الفوبيا) من عودة بورقوية آخر، أو بن علي آخر"، و"لا يبررون شرعية مطالبهم ببراهين سياسية أو دستورية معقولة".^(٥)

على الطرف الآخر، الراض للنظام البرلماني، ذهب المنصف المرزوقي في وقت مبكر من الانتقال (وهو الذي تقلد خلال لاحقاً رئاسة الجمهورية، وشارك النهضة في تحالف "الترويكا" الحاكم)، إلى معارضة المنادين "بنظام برلماني صرف، يكون فيه الرئيس مجرد رمز لوحدة البلاد، لا يتمتع بأي صلاحية سياسية"، معتبراً أن في هذا الموقف تجاهلاً لجملة من الحقائق.^(٦) لاحقاً، وعند تقلده الرئاسة

(١) طرح عمر الشتوي (رئيس لجنة السلطتين التشريعية والتنفيذية في المجلس التأسيسي) أن أول من سوّق للنظام البرلماني هي "مخابرات بن علي" لإعاقة الانتقال؛ "بحثاً عن فرصة لالتقاط الأنفاس". مقابلة شخصية أجراها معه الباحث الأول، في ٢٦ أيار/مايو ٢٠١٦، تونس.

(٢) انظر: الغنوشي، راشد. "تونس: من الثورة إلى الدستور" [مقابلة]، تحرير: صلاح الدين الجورشي. مجلة سياسات عربية (قطر)، عدد ١٨ (كانون الثاني/يناير ٢٠١٦)، ١٠٨؛ مراد، حاتم (محرر رئيسي). الحوار الوطني في تونس (تونس: منشورات نيرفانا والجمعية التونسية للدراسات السياسية، ٢٠١٥)، ٧٦.

(٣) مراد، الحوار الوطني، ٧٦؛ العلي، "دستور تونس الجديد"، ١٢١.

(٤) العلي، زيد. "دستور تونس الجديد: تحليل سياقي". مجلة سياسات عربية (قطر)، عدد ١٨ (كانون الثاني/يناير ٢٠١٦)، ١٢١. وفي السياق ذاته: مراد، الحوار الوطني، ٧٦-٧٧؛ الأبيض، أحمد. "تونس ومسار التوافقات من التوافق على الدستور والحكومة وصولاً إلى الانتخابات". مجلة دراسات شرق أوسطية (الأردن)، السنة ١٨، عدد ٦٨ (صيف ٢٠١٤)، ١٢٣.

(٥) الأخضر، العفيف. رسائل تونسية (بيروت وبغداد: منشورات الجمل، ٢٠١٤)، ٥٣-٥٩.

(٦) انظر: المرزوقي، منصف. إنها الثورة يا مولاي (تونس: الدار المتوسطية للنشر، ٢٠١١)، ٢٠٠-١٩٦.

في نظام أقرب للبرلماني، حازت فيه النهضة على أغلبية برلمانية، تحول موقفه النظري إلى موقف سياسي، شكّل رافعة لخلاف بينه وبين الحكومة التي ترأسها النهضة، متّهماً إياها بالسعي إلى "السيطرة على الدولة".^(١)

وفي الاتجاه ذاته المعارض للنظام البرلماني، عُدّت المناذاة به بمثابة التسرع في "إبداء الرأي"؛ بحكم ما يتسبب به من عقبات (أبرزها عدم الاستقرار).^(٢) وفيما انتقد إلى جانبه النظام شبه الرئاسي قبالة تفضيل النظام الرئاسي (لما يحققه من استقرار)؛^(٣) فهناك من انتقده إلى جانب النظام الرئاسي. وفيما كان لدى بعضهم نقد للنظامين بحد ذاتهما، وليس بداعي عدم مناسبتها لتونس، مفضّلين نظاماً "على الطريقة الفرنسية"، تُقيد فيه سلطات الرئيس ولا تجرد؛^(٤) انتقدهما آخرون لعدم مناسبتها لتونس، مقترحين الخروج عنهما، إما باعتماد نظام "برلماني معقلن"،^(٥) وإما عدم التقيد بأي نموذج، وإنما العمل على "إرساء التوازن داخل السلطة التنفيذية لخلق حكومة برأسين".^(٦) وفي السياق ذاته، كان موقف الأطراف العلمانية والقومية و"المعارضة الديمقراطية" (مع بعض التباين في التفاصيل).^(٧) وهي المواقف الذي أخذت تصب، بالمحصلة، لدعم نظام شبه رئاسي لم يسلم هو الآخر من الانتقادات؛ حيث هناك من اعتبر المنادين به قد أخطأ وإن ظنوا أنهم "بهذا النظام الهجين يجمعون بين محاسن النظامين البرلماني والرئاسي"، وهم في الحقيقة "وقعوا في مساوئ كلّ منهما".^(٨)

لفهم هذا الجدل المكثف، لا بد من التذكير بأن هذه النقاشات كانت تجري ضمن "الحوار الوطني" الذي عاشته تونس، على مراحل/ موجات عدة خلال المرحلة الانتقالية،^(٩) منها ما تزامنت مع تشكيل

(١) شاهين، أيمن عبد العزيز وأنور موسى صالح. "التحول الديمقراطي في تونس بعد الثورة". مجلة اللقاء، السنة ٢٨، عدد ٣/٢ (٢٠١٣)، ٨٥.

(٢) انظر: بوزقرو، محمد. الأنظمة السياسية والداستاتير التونسية: ماذا نختار لتونس؟ (تونس): د.ن، [٢٠١١]، ١٢٩-١٣٠.

(٣) انظر: المرجع السابق، ١١٧-١٣١.

(٤) انظر: الأخضر، رسائل تونسية، ٥٣-٥٩. وانظر في انتقاد النظام الرئاسي "بكل صيغته": طرشونة، منظومة التسلط، ١٥-١٨.

(٥) الرواتب، أي نظام سياسي لتونس، ٣٦-٣٧.

(٦) غومة، "تحو جمهورية ثانية"، ١٥٢.

(٧) انظر: مراد، الحوار الوطني، ٧٧، ٨٥.

(٨) انظر: بوزقرو، الأنظمة السياسية، ١٢٩-١٣٥.

(٩) انظر: مراد، الحوار الوطني، ٢٠-٢١.

المجلس التأسيسي وانعقاده، حيث سيطرت فيها "الترويكاً" على الحكم، وكان نصيب النهضة رئاسة الحكومة بصلاحيات طغت على صلاحيات رئيس الجمهورية.

مصر:

أسوة بتونس، شهدت مصر جدلاً موسعاً حول النظام السياسي المنشود. وكانت المطالبات الثورية بالإصلاح الدستوري في مصر لافتةً لانتباه البعض؛ إذ تم التركيز عليها بشكل أكبر من المظالم الاقتصادية والاجتماعية. يقول ناثن براون: ربطت الجماهير بين المطالبة بالحرية والكرامة ومطالبتها "بوضع حد لهيمنة السلطة التنفيذية على كل مصادر السلطة السياسية". ويستطرد: ما يثير الدهشة تقديمها لمطالب محددة، هي قانونية بطبيعتها، مرفقة بمسائل تقنية واضحة.^(١)

وعلى صعيد الجدل الفقهي، توزعت الآراء بين ثلاثة أنظمة (برلماني، رئاسي، شبه رئاسي)، تماماً كما حصل في تونس؛ حيث طالب البعض بالنظام البرلماني، باعتباره "الأنسب لمصر"، الذي بإمكانه "وحده" أن يحقق ما نصبو إليه من ديمقراطية حرة، بينما يستحيل تحقيق الديمقراطية في الدولة [ال] حديثة العهد بالديمقراطية [...] عن طريق النظام الرئاسي"، القابل للانحراف نحو "نظام استبدادي فردي مطلق". ويرى صاحب هذا الطرح أن النظام البرلماني، على خلاف النظام الرئاسي، قد "نجح نجاحاً كبيراً في دول كثيرة؛ إذ إن معظم الأنظمة الديمقراطية في العالم برلمانية". كما يرى أن "محاولة الجمع بين النظامين الرئاسي والبرلماني فيما يسمى بالنظام البرلماسي [...] يؤدي إلى نظام مشوّه، سرعان ما يتحول إلى نظام استبدادي ديكتاتوري".^(٢)

وفي هذا السياق، هناك من انتقد توجه المعارضين لتصميم نظام برلماني "خوفاً من هيمنة الأغلبية البرلمانية الإسلامية الحالية [خلال الانتقال] على مقاليد السلطة التنفيذية"، بداعي عدم منطقية رسم "معالم النظام الدستوري لعملية الحكم في ضوء محاذير اللحظة الراهنة". وبالتالي، دعا إلى وضع "دستور مؤقت لتغطية مهام المرحلة الانتقالية، بينما يوضع الدستور الدائم، على مهل، للاستفادة من دروس الماضي، ومن أجل تلبية نداء المستقبل".^(٣)

في المقابل، نجد أن النظام الرئاسي حظي باهتمام البعض بالقول إن "الثقافة السياسية المصرية أقرب للنظام الرئاسي الديمقراطي وليس الاستبدادي الذي عرفناها من قبل"، ويرفض ربط الديمقراطية

(١) انظر: براون، ناثن ج. "الثورات الدستورية والمجال العام". في: شرح أسباب الانتفاضات العربية: منحى سياسي

خلفي جديد في الشرق الأوسط (بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ٢٠١٦)، ٤٣٤، ٤٤٦-٤٤٨.

(٢) سويلم، محمد علي. الدستور الانتقالي في ضوء الفقه والقضاء الدستوري (الإسكندرية: دار المطبوعات الجامعية، ٢٠١٣)، ٣٠٩-٣١٠.

(٣) عيسى، "الدستور والثورة"، ١٤٩.

بالنظام البرلماني وحده، مستشهداً بديمقراطية النظام الرئاسي في عدد من تجارب العالم، وبالأخص العالم الثالث، كدول أمريكا اللاتينية والبرازيل بخاصة.^(١) وهناك من يرى أن المجلس العسكري كان من بين المطالبين بنظام رئاسي؛ لكون "المؤسسة العسكرية تفضل توزيع السلطة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، كما في النظام الرئاسي بطريقة تضمن عدم تعول السلطة السياسية على الجيش وقادته".^(٢)

المطلب الثاني: التوافق النهائي على شبه الرئاسية

في كلتا التجريبتين كان لموقف الإخوان السلميين دوراً في ترجيح التوافق على نظام مختلط/مقارب للأنظمة شبه الرئاسية، وإن اختلفت المسوّغات؛ فكانت لمصالح توافقية في تونس، وذاتية حزبية في مصر.

تونس:

فيما كانت النهضة تطالب بنظام برلماني، تعارضه غالبية القوى الأخرى، هناك من طالب، ابتداءً، بنظام رئاسي معدّل (الحزب الديمقراطي التقدمي)، أو نظام مختلط (القطب الديمقراطي الحداثي).^(٣) في النهاية، تراجعت النهضة عن مطالبها بنظام برلماني محض، لكنها استمرت تدافع عن توسيع صلاحيات رئيس الحكومة، قبالة حصر صلاحية رئيس الجمهورية، فيما كانت أكثرية الأطراف الأخرى تطالب بتوازن السلطات بينهما.^(٤) عزا الغنوشي تراجع النهضة عن المطالبة بالنظام البرلماني إلى حرصهم على "مبدأ التوافق"، وتجاوبهم مع "موازن القوى" (وهو الذي انتقد تفرد إخوان مصر بإعداد دستور غير توافقي). ويوضح أنهم تنازلوا عن هذا النظام على الرغم من كونهم كانوا قادرين على تمريره، وما زالوا يعتبرونه "الأصلح لتونس".^(٥) في المقابل، هناك من عزا هذا التراجع إلى التركيبة "المتشظية للغاية" لعضوية المجلس التأسيسي، التي لم تتحلل نهضة التحكم كلياً في وضع الدستور.^(٦)

(١) الشوكي، عمر. "الدستور والسلطة التنفيذية: ورقة أولية". في: النظام السياسي في دستور مصر الجديد: رؤى وتوصيات (القاهرة: منتدى البدائل العربي للدراسات، [٢٠١٢])، ٥، ١٣ [نسخة إلكترونية، استرجعت <https://bit.ly/2kN0uhA>، ٢٠١٥/١١/٢٨].

(٢) حمد، محمود إبراهيم. "التحديات الدستورية بمصر ما بعد مبارك"، مجلة رؤية تركية (تركيا)، عدد ٢ (ربيع ٢٠١٢)، ١٠٢.

(٣) الحميدي، أبو السعود، وسفيان رجب. محاور الخلاف في الانتقال الديمقراطي بتونس (صفاقس: دار محمد علي للنشر، ٢٠١٢)، ١٧.

(٤) البويكري، "ظهور فكرة الدستور"، ٨٦.

(٥) انظر: الغنوشي، "تونس: من الثورة إلى الدستور"، ١١٦. يتفق وهذه المسوّغات إلى حدّ ما: مراد، الحوار الوطني، ٧٧.

(٦) العلي، "دستور تونس الجديد"، ١٢١.

على صعيد النقاشات في المجلس التأسيسي، كان لطبيعة النظام المنشود نصيب الأسد، ولا سيما في اجتماعات "لجنة السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والعلاقة بينهما" (لجنة السلطتين)؛ حيث انعكس النقاش الخارجي على مناقشات المجلس، إذ تشبثت الكتلة النيابية لحزب النهضة باعتماد النظام البرلماني، بينما رأت أغلبية الكتل اعتماد نظام رئاسي متوازن، وهذا ما تم التوافق حوله في آخر المطاف^(١). أما عن صيغة النظام المتوافق عليه، فينقل عن أحد أعضاء اللجنة قوله: "اتفقنا [...] على أن ترجع السلطة السياسية إلى رئيس الجمهورية؛ فهو الضامن لوحدة الدولة، وأن تعود السياسة العامة إلى الحكومة، وكان هذا هو التقسيم النهائي"^(٢). في المقابل، يشير تقرير لمركز كارتر إلى أنه "لم يقع الحسم في مسألة النظام السياسي صلب اللجنة" (يقصد لجنة السلطتين)؛ "نظراً لحساسيتها، وتمت تسويتها لاحقاً من قبل لجنة التوافقات"^(٣).

قبل الوصول إلى تلك الاتفاقات، تشهد محاضر لجنة السلطتين على أن مسألة طبيعة النظام المنشود كانت حاضرة كموضوع أساسي في جلساته^(٤). تتمثل أبرز الملاحظات على آلية عمل هذه اللجنة، في ماشهته أشغالها من بطء شديد، نتيجة لكثرة المسائل الخلافية، متسببة أحياناً بتأخير إصدار مسودات مشروع الدستور^(٥). اتفقت اللجنة، بدايةً، على اتباع منهجية "الانطلاق من

(١) السخيري - زروق، صبرية. انتخاب ومهام المجلس الوطني التأسيسي التونسي (منوبة - تونس: مركز النشر الجامعي، ٢٠١٤)، ١١١.

(٢) سمير الطيب (عضو المجلس عن حزب المسار الديمقراطي الاجتماعي) في: مراد، الحوار الوطني، ٨٥.

(٣) مركز كارتر. عملية صياغة الدستور في تونس: التقرير النهائي (٢٠١١-٢٠١٤) (أتلانتا، [٢٠١٤])، ٦٣ (حاشية ١٢٥).

"لجنة التوافقات": لجنة استحدثها المجلس التأسيسي بعد إصدار المسودة النهائية للدستور في تموز/ يوليو ٢٠١٣، تضم ٢٣ عضواً، ممثلين لمختلف الكتل السياسية وعدد من المستقلين، برئاسة رئيس المجلس. وقد لعبت هذه اللجنة دوراً محورياً في التوصل إلى حلّ مجمل "القضايا الخلافية". المرجع السابق، ٣٦-٣٧.

(٤) يستند الباحثان بهذا الخصوص إلى عدد من محاضر جلسات اللجنة (الوصف: سجل بخط اليد، بعنوان "المجلد الأول"، وبصفحات غير مرقمة)؛ إذ اطلع الباحث الأول على النسخ الأصلية منها المودعة لدى مجلس نواب الشعب، واستنسخ عنها بإذن رئيس المجلس، وحضور ومساعدة السيدة سعاد بلعزي (كاتبة عامة مساعدة مكلفة باللجان)، بتاريخ ٢٨/٦/٢٠١٦. وتجري الإشارة بالأخص إلى الجلسات التالية (رقمها وتاريخها): (١٥) في ٣/٤/٢٠١٢، (١٧) في ١٧/٤/٢٠١٢، (١٩) في ٢٣/٤/٢٠١٢، (٢٠) في ٢٤/٤/٢٠١٢، (٤٠) في ٢٤/٧/٢٠١٢، (٥٩) في ٣٠/١١/٢٠١٢، (٦٣) في ١٩/١٢/٢٠١٢. وكان من بين هذه الجلسات جلسات استماع لخبراء مهنيين في السياسة والحكم (جلسة ١٧)، ولخبراء في القانون العام (الجلستان ١٩ و ٢٠)، ولخبراء دوليين (الجلسة ٦٣). لغايات التوثيق باختصار لاحقاً، يشار إلى رقم الجلسة، وبالإحالة الضمنية إلى هذه الحاشية المركزية.

(٥) السخيري-زروق، انتخاب ومهام المجلس الوطني التأسيسي، ١١٢.

الصلاحيات ثم الوصول إلى النظام السياسي"،^(١) أو كما عبّر عنه في تقرير لها بـ "البحث عن التوافق بعيداً عن النمطية والتجاوزات الحزبية"، في ضوء "ضرورة مراعاة الخصوصية التونسية".^(٢)

اتفاقاً وهذه المنهجية، جاءت مداخلات البعض كالمناداة بتوزيع الصلاحيات ضمن السلطة التنفيذية بدقة "لعدم الوقوع في التناقض"، "بقطع النظر عن النظام الذي سيتم اختياره".^(٣) وخلافاً لهذه المنهجية، جاءت مداخلات أخرى، كالمناداة بـ "ضرورة تحديد النظام" بداية؛ للتمكن "من حصر الصلاحيات" تالياً.^(٤) ومن المسائل التقنية التي أثّرت بهذا الخصوص، العلاقة بين طريقة انتخاب رئيس الجمهورية ومدى اختصاصاته بداية، وتحديد طبيعة النظام السياسي تالياً.^(٥) ظلّ الجدل حول النظام السياسي حاضراً بقوة في العديد من الجلسات الأخرى، وبالأخص ما اتصل منها بشؤون الأمن والدفاع، وعلاقة ذلك بمرجعية الصلاحيات بين الرئيس ورئيس الوزراء.^(٦) وقد بدا في كثير من الأحيان أن الجدل أخذ منحى التأثير بطبيعة تركيبة النظام السياسي الانتقالي ومراكز القوى فيه (سيطرة النهضة بالأخص)، حتى تساءل أحد الأعضاء مستكراً: "كأننا بصدد توزيع السلط الآن حسب الواقع الحزبي الحالي".^(٧)

على صعيد جلسات الاستماع للخبراء، استمعت اللجنة لثلاثة أصناف من الخبراء: سياسيين مهنيين (ساسة)، أكاديميين في القانون العام، خبراء دوليين. يلاحظ أنه كانت للمهنيين تصورات خاصة حول النظام المنشود، فاتفق الخبراء على رفضهما للنظام الرئاسي، واختلفا حول إن كان الأنسب نظاماً برلمانياً أم مختلطاً.^(٨) أما الأكاديميون، فغلب على مداخلاتهم التحذير من التقليد غير الواعي للأنظمة، وضرورة مراعاة البيئة التونسية عند تصميم النظام. وإن كان ذلك لم يمنعهم من التلميح إلى

(١) محضر الجلسة (١٥).

(٢) انظر: المجلس الوطني التأسيسي، "لجنة السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والعلاقة بينهما: التقرير الأصلي، التقرير التكميلي، مشروع الفصول"، شباط/فبراير ٢٠١٣، ص ٣. متوفر على موقع مجلس نواب الشعب عبر الرابط: <https://goo.gl/ddLvsv> (استرجع: ٢٢/١١/٢٠١٦).

(٣) إقبال المصدع (المؤتمر)، الجلسة (١٥).

(٤) آمال غويل (النهضة)، الجلسة (١٥).

(٥) نوقشت بشكل خاص في الجلسة (١٥)، وأعيد نقاشها في جلسات أخرى عدة مثل (١٩، ٢٠، ٤٠، ٦٣).

(٦) بالأخص الجلسة (٤٠)، وإلى حد ما الجلسات (٤٩، ٢٤، ١٦).

(٧) الوليد البنانى (النهضة)، الجلسة (٤٩). كما أشار إلى ذلك (بخصوص تونس ومصر): العجاتي، "عملية كتابة الدساتير"، ١٦٧-١٦٩.

(٨) الحديث هنا بالأخص حول الطاهر بلخوجة ومنصور معلّى، وكلاهما شغل وزارات عدة في عهد بورقيبة (الجلسة ١٧).

النظام الأمثل أو الأسوأ برأي كل منهم، وجمعتهم فكرة عدم مناسبة النظام البرلماني.^(١) وفيما يتعلق بالخبراء الدوليين، استمعت اللجنة لخبير من معهد "Max Planck" الألماني،^(٢) الذي استهل مداخلة بالقول إنه "لا يسعى إلى تقديم مثال [يا] عتمدونه في الدستور الجديد"، لينتقل إلى الحديث عن عدم إيجابية تجربتهم (كألمان) للنظام المزودج "في ظل حكومة فايمر"؛ كونها "أدت إلى الدكتاتورية (هتلر)". واقترح عليهم جملة من المقترحات أبرزها: ضرورة أن تكون للرئيس شرعية مباشرة وصلاحيات محددة بشكل واضح؛ وضع آليات مراقبة تكفل التوازن؛ التمييز الواضح بين اختصاصات الأمن والجيش؛ عدم "إقحام المحكمة الدستورية في المسائل السياسية". وبمناسبة الحديث عن الخبرات الدولية، يُشار إلى أن اللجنة اهتمت بشكل خاص بالاطلاع والمقاربة مع دستوري البرتغال (١٩٧٦) وفرنسا (١٩٥٨).^(٣)

مصر:

طالب الإخوان المسلمون، بدايةً، بنظام برلماني "يضع القوة التنفيذية في يد رئيس الوزراء، صاحب الأغلبية بالمجلس النيابي"،^(٤) للرئيس فيه دور محدود.^(٥) وعلى هذا الأساس، قدموا تعهدات "لطمأنة القوى الأخرى من قوة الجماعة شعبياً وتنظيماً" بعدم التنافس على منصب رئيس الجمهورية. إلا أن الجماعة لم تنقيد بهذه التعهدات "بعد أن رفض المجلس العسكري فكرة الجماعة في تبني النظام البرلماني"،^(٦) فطالبوا مع خسارتهم للأغلبية البرلمانية بحل مجلس الشعب،^(٧) وفوز مرشحهم (مرسي)

(١) شفيق صرصار، الجلسة (١٩)؛ وعياض بن عاشور وسلسبيل قليبي ولمياء ناجي، الجلسة (٢٠). وهي الآراء التي تتقارب مع رأي أكاديمي آخر، هو قيس سعيد (انتخب مؤخراً رئيساً للجمهورية، وكان من بين الخبراء الذين استمعت لهم اللجنة، إلا أنه تعذر الوصول إلى جلسة الاستماع خاصته). انظر: التميمي، مرصد الثورة التونسية، ٢٣٢.

(٢) محضر الجلسة (٦٣). لم يُشر إلى اسم الخبير.

(٣) مراد، الحوار الوطني، ٨٥. كما يلاحظ ذلك في المحضرين (١٥) و(٦٣). وفي مقابلة مع رئيس اللجنة (وتقت سابقاً) أشار إلى أنهم اطلعوا، أيضاً، على دساتير جنوب إفريقيا، وألمانيا ومصر (دستور ٢٠١٢).

(٤) ماضي، "تحولات الثورة المصرية"، ٢٦.

(٥) العجاتي، "عملية كتابة الدساتير"، ١٦٨. وفي سياق متصل: حمد، "التحديات الدستورية"، ١٠٣.

(٦) ماضي، عبد الفتاح. "تحولات الثورة المصرية في خمس سنوات". مجلة سياسات عربية (قطر)، عدد ١٨ (كانون الثاني/يناير ٢٠١٦)، ٢٦.

(٧) فاروق، ياسمين. "صنع دستور الثورة المصرية بين العقد الاجتماعي والتعاقد السياسي". في: الإصلاح الدستوري في الأوقات الانتقالية: تأمين شرعية مسار بناء المؤسسة الديمقراطية (باريس وبيروت: مبادرة الإصلاح العربي، ٢٠١٤)، ١١٩.

برئاسة الجمهورية،^(١) بـ "نظام سياسي شبه رئاسي بصلاحيات واسعة لرئيس الجمهورية".^(٢) وبذلك، فإن تحول إخوان مصر عن النظام البرلماني تجاه شبه الرئاسي تباين عن ظرف تحول أقرانهم في تونس؛ إذ إن إخوان تونس ألجأهم التوافق على ذلك، فيما كان تحول إخوان مصر بداعي المصلحة، اتصالاً بمكسب رئاسة الجمهورية. وفي هذا السياق، استغرب البعض من تراجع "الأحزاب السياسية" عن مطالبتها بنظام برلماني خلال عهد مبارك إلى نظام مختلط بعد الثورة، فيما عزي إلى "تطور أوضاع" تلك الأحزاب.^(٣)

على الصعيد الفقهي، بقيت "الأنظمة المختلطة" أكثر النظم طلباً بين جمهور الفقهاء، فهناك من رأى أن أنسب الأنظمة السياسية لمصر ما بعد الثورة، هو "النظام الرئاسي المقيد"، الذي يشارك فيه مجلس الوزراء رئيس الدولة "في سلطاته، على أن يخضع مجلس الوزراء لرقابة مجلس الشعب". وقد وصل إلى هذا الرأي بعد أن أبرز عدم مناسبة النموذجين الأمريكي والفرنسي لمصر؛ الأول، لكونه يعوض فيه "انفراد رئيس الجمهورية بالسلطة التنفيذية [...] وجود مؤسسات المجتمع الأهلي واعتماد النظام هناك على فكرة الولايات"، وغيرها من المسوغات. فيما أن النظام الرئاسي في مصر سينتج عنه "سلطات استبدادية محضة". أما النموذج الثاني (وصفه بـ "الجمهوري البرلماني" قاصداً النظام الفرنسي الحالي)، "فهو يحتاج إلى أحزاب قليلة، لكنها قوية تتبادل السلطة فيما بينها [بما] يكفل الاستقرار".^(٤)

وفي هذا السياق، ذهب باحثان للقول -بعد لفت الانتباه إلى عدم مثالية أي من النماذج التقليدية- إن "نظام الحكم الأنسب لمصر في المرحلة المقبلة هو النظام المختلط الذي يجمع بين خصائص النظامين الرئاسي والصرف والبرلماني الصرف، والذي يقترب من النموذج الفرنسي"، بوصفه "الأكثر ملاءمة لظروفها السياسية وواقعها الاجتماعي". وبهذا الخصوص، يقدمان ثلاثة دافع للأخذ بهذا النظام: الأول، عدم خبرة مصر لهذا النظام سابقاً، وبالتالي ليس صحيحاً أنه فشل في التطبيق المصري؛ الثاني، الواقع السياسي المصري وما يشهده من تباين في الأطراف السياسية/ الحزبية وتعددها؛ الثالث، الحاجة الملحة للاستقرار السياسي في مصر خلال المرحلة القادمة. ويعتبران هذه

(١) الحدثان في حزيران/ يونيو ٢٠١٢، تزامنا مع تشكيل الجمعية التأسيسية الثانية.

(٢) العجاتي، "عملية كتابة الدساتير"، ١٦٨.

(٣) انظر: هلال، علي الدين. "الإطار الدستوري والتشريعي: صياغة القانون تحت ضغوط السياسة". في: الصراع من

أجل نظام سياسي جديد: مصر بعد الثورة (القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، ٢٠١٣)، ١٩٧-١٩٦.

(٤) البشري، طارق. ثورة ٢٥ يناير والصراع حول السلطة (مصر: دار البشير للثقافة والعلوم، ٢٠١٤)، ٦٠-٥٩. وفي

سياق متصل: حماد، قصة الدستور، ٧٨٧.

الدفع هي ذاتها التي تدعو "للتمهّل في تبني النموذج البرلماني"، مقابل اعتبارات عدة تجعلهما يوصيان "بالابتعاد عن النظام الرئاسي الصرف"، تنصدها معاناة مصر تاريخياً من "التركيز الهائل للسلطات في يد الرئيس".^(١)

في النهاية، قاد العزوف عن التخيير بين البرلماني والرئاسي إلى دراسة عدد من النماذج من دول العالم، يقول محمد العجاتي: "فجرى التوصل على نحو طبيعي إلى فكرة النظام شبه الرئاسي أو المختلط"،^(٢) في ضوء "وجاهة وأهمية حجج" الطرفين المناهدين بالنظامين البرلماني والرئاسي (كل من من جهته)؛^(٣) بما يعني أنه كان خياراً وسطياً.

(١) بسيوني وهلال، *الجمهورية الثانية*، ١٠٤-١٠٥، ٣٤٣-٣٤٨. وفي السياق ذاته: هلال، "نظام الحكم"، ٣٧-٣٩.
(٢) العجاتي، محمد. "الدستور المصري بين منهج ومضمون". *مجلة بدايات* (لبنان)، عدد ٢ (صيف ٢٠١٢)، ٣٤.
(٣) العجاتي، محمد. "النظام السياسي المصري ما بين البرلماني والرئاسي". أوراق البدائل (القاهرة: منتدى البدائل العربي للدراسات، د.ت)، ٧. [نسخة إلكترونية، استرجعت ٢٨/١١/٢٠١٥، <https://bit.ly/2m8P3AP>].

خاتمة:

إن تقفي تطور النظام السياسي في تونس ومصر، منذ الجمهورية الأولى، يُظهر كيف كان دائماً ترجمة للحظات القوة. وفقاً لهذا المنطق نفهم -على سبيل المثال- التحول المحوري في النظام السياسي اتصالاً بشخصية القائد الملهم (بورقيبة وعبد الناصر)، الذي عدل لأجله النظام من برلماني إلى رئاسي/ رئاسوي مع تركه لرئاسة الحكومة وتوليه لرئاسة الدولة. ووفقاً للمنطق ذاته، أعيد إحياء منصب رئاسة الحكومة لأسباب بحالة الرئيس الصحية (بورقيبة) أو رؤيته الشخصية (عبد الناصر). صدر الدستوران التونسي والمصري الحاليان العام ٢٠١٤. (١) وفي الوقت الذي يُعتبر فيه الدستور التونسي هو الأول للجمهورية الثانية، التي اصطبغت تجربتها التأسيسية بالتروي، فإن الدستور المصري هو بمثابة نسخة مُعدلة من دستور العام ٢٠١٢ الذي وضع بتحكم التيار الإسلامي، وعُمد إلى تعطيله مع إسقاط حكمهم صيف ٢٠١٣ بتدخل الجيش. وقد شهد ربيع ٢٠١٩ تعديل الدستور المصري بأحكامٍ تعزز صلاحيات رئيس الجمهورية على حساب بقية السلطات والمؤسسات. (٢) وهي التعديلات التي فاقمت من التباس طبيعة النظام.

يدعم ما استعرضته هذه الدراسة الشق الثاني من الفرضية الرئيسية التي قامت عليها؛ حيث ما زال الباحثون يلجأون في توصيفهم للنظام السياسي إلى محاولة حشرة في نماذج الأنظمة التقليدية، ولعل ذلك ليس متصلاً، بالضرورة، بمحدودية أفق التحليل، بل قد يكون سببه حاجة الباحث لمصطلحات متفق عليها لتوصيف النظام سريعاً. (٣) أما فيما يتعلق بالشق الأول من الفرضية، فقد اتضح أن تونس ومصر لم تقلدا الأنظمة الغربية، بل لطلما خبرتا أنظمة سياسية هجينة، سواء في الجمهورية الأولى أو الجمهورية الثانية؛ صحيح أنها بدت في نهاية الجمهورية الأولى وبداية الثانية مقارنة شكلياً لفكرة النظام شبه الرئاسي (من خلال عملية خلط بين سمات النظامين البرلماني والرئاسي)، إلا أنها لم تخرج كذلك. وعلى الرغم من إيمان العديد من الكتاب بهذه الحقيقة، فإن ذلك لم يمنعهم ويمنع غيرهم من محاولة توصيف النظام السياسي الذي أرساه الدستور الساري بالمقارنة مع الأنظمة التقليدية؛

(١) نشر الدستوران على التوالي في: الرائد الرسمي، عدد (خاص)، في ١٠/٢/٢٠١٤؛ والجريدة الرسمية، عدد (٣ مكرر "أ")، في ١٨/١/٢٠١٤.

(٢) انظر التعديلات عبر موقع الهيئة العامة للاستعلامات المصرية، ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٩: <https://bit.ly/2DsNB26> (استرجع: ١٣/٨/٢٠١٩).

(٣) ومن ذلك أن الباحثين اضطروا في هذه الدراسة إلى استعمال تلك المصطلحات، وإن حرصاً أن تكون إشارتهما إليها غير مطلقة، أحياناً باستعمال تعابير تُفيد الانتماء وليس التوصيف الدقيق، كاستعمال "شبه الرئاسية" (وليس شبه رئاسي) بما يفيد مقارنة النظام الموصوف شكلياً للنظام شبه الرئاسي.

فبخصوص تونس، وفي الوقت الذي وصف فيه البعض النظام بالبرلماني المعدل،^(١) أو "جزء من النظام البرلماني"،^(٢) أو مقارب له،^(٣) أو "أقرب ما يمكن من النظام البرلماني"،^(٤) أو نظام شبه رئاسي،^(٥) أو "مختلط (رئاسي/ برلماني)"،^(٦) هناك من يرى أن النظام السياسي المرسوم "ربما احتاج إلى توصيف جديد، خارج التصنيفات الرسمية، ليكون من قبيل ما يمكن أن نسميه: نظام برلماني رئيسي 'Parlementariste Presidentialisé' في معنى نظام قائم على مبدأ برلماني مشوّه، ومطعم بآليات رئاسية ثانوية أو هامشية".^(٧) في المقابل، رأت لجنة البندقية^(٨) ملامح لنظام شبه رئاسي، تطغى فيه سمة البرلمانية على الرئاسية.^(٩)

أما بخصوص مصر، فهناك من وصف دستور ٢٠١٢ (في معرض انتقاد) بأنه أخذ بنظام سياسي مختلط على النمط الفرنسي،^(١٠) أو تجاوز ذلك النمط "لمصلحة النظام الرئاسي".^(١١)

(١) الدقي، تونس من الإيالة إلى الجمهورية، ٨.

(2) OTHMAN, Farhat, 'Les nouvelles constitutions arabes: Tunisie, Maroc, Egypte', p. 6. http://www.leaders.com.tn/uploads/FCK_files/Colloque.pdf (vued on 29/1/2018)

(٣) سعد، نادين. "تطور الأوضاع الدستورية والسياسية في بلدان الثورات والانتفاضات: تونس-مصر-ليبيا-اليمن". في: حال الأمة العربية ٢٠١٤-٢٠١٥: الإحصار: من تغيير النظم إلى تفكيك الدول (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠١٥)، ١٩١.

(٤) خضر، الحبيب. الوجيز في شرح الدستور (تونس: مجمع الأطرش لنشر وتوزيع الكتاب المختص، ٢٠١٧)، ١٢٣.

(٥) العلي، "دستور تونس الجديد"، ١٢١؛ غي، سيسيل. دستور الجمهورية التونسية الصادر في ٢٧ جانفي ٢٠١٤ وحوكمة القطاع الأمني (دم: مركز جنيف للرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة، [٢٠١٥])، ١٧. وأيضاً:

Jörg FEDTKE, "Comparative analysis between the constitutional processes in Egypt and Tunisia -lessons learnt- Overview of the constitutional situation in Libya" (Brussels: Directorate-General for External Policies at European Parliament, 2014), 9.

(٦) طارق، دستورية، ٢٤٩. وفي سياق متصل: بن حماد، القانون الدستوري، ٥٤١.

(٧) العجمي، بين ثورة المجتمع، ٤٠.

(٨) اسمها الكامل "المفوضية الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون"، وتُعرف بلجنة البندقية أو فينيسيا نسبة للمدينة الإيطالية التي تعقد فيها اجتماعاتها. وهي هيئة استشارية تابعة لمجلس أوروبا، تقدم استشارات قانونية للدول الأعضاء فيها لتطوير بنائها الدستورية والقانونية، انظر حولها:

https://www.venice.coe.int/WebForms/pages/?p=01_Presentation&lang=EN

(٩) انظر: الرأي (٢٠١٣/٧٣٣)، في ١٧/١٠/٢٠١٣، ص ١٦. متوفر على موقع اللجنة عبر الرابط: <https://goo.gl/hq18mW>. جاء تعليق اللجنة على المسودة الرابعة-الأخيرة المؤرخة في ١ حزيران/ يونيو ٢٠١٣.

يتفق مع هذا التوصيف لطفي طرشونة (عضو الهيئة الوقتية لمراقبة دستورية مشاريع القوانين في الجمهورية التونسية)؛ إلا أنه يعلق ذلك الطغيان أو المنحني البرلماني على وجود رئيس وزراء من أغلبية برلمانية وذي شخصية قوية. وهو ما يبقى مرهوناً بالواقع. مقابلة شخصية، ١٣ تموز/ يوليو ٢٠١٦، سوسة-تونس.

(١٠) جمال جبريل في: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات. "دعوة الدستور المصري ومرحلة الانتقال نحو الديمقراطية". في: جدل الدستور والمرحلة الانتقالية في مصر: بين ٢٥ يناير و ٣٠ يونيو (بيروت، ٢٠١٤)، ٢٧٠.

(١١) انظر: عليوة، محمد طه. "مصر على أعتاب الجمهورية الثانية: التغييرات الدستورية قبل ثورة ٢٥ يناير وبعدها". في: جدل الدستور والمرحلة الانتقالية في مصر: بين ٢٥ يناير و ٣٠ يونيو (بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ٢٠١٤)، ٨٧-٨٨.

وبالإجمال، أخذ على هذا الدستور نزعته نحو تعزيز صلاحيات الرئيس ومكانته.^(١) وبذلك، جاء تصميم النظام معبراً عن "ممارسة 'انتقائية' من منابع فكرية ودستورية متنوعة المشارب"، فكان الناتج نظاماً مختلطاً.^(٢) أما دستور ٢٠١٤ (قبل تعديلات ٢٠١٩)، فهناك من وجده قد "أعاد النظام الرئاسي"،^(٣) فيما تحدث البعض عن تبنيّه نظاماً شبه رئاسي،^(٤) أو "نظاماً رئاسياً معقلاً بجرعات برلمانية أقل" مما في النظام التونسي.^(٥)

وفيما يتعلق بمقاربة "الثبات والتحول"، خلصت الدراسة إلى أن الثبات قد طغى على التحول، سواء في تصميم الأنظمة أو توصيفها؛ إضافة إلى ما ذكر أعلاه، يُلاحظ أن الأدبيات التي عرضت لتوصيف النظام السياسي في الجمهورية الثانية، ما زالت تتبع المعايير التقليدية ذاتها، في تصنيف الأنظمة السياسية التي أتت في تحليل النظام السياسي، خلال الجمهورية الأولى. وهي المعايير التي تقف عاجزة عن إبراز إشكاليات النظام السياسي في كل من تونس ومصر؛ لعدم مراعاتها خصوصية "الحبكة" التي قام عليها النظامان. ولذلك، عمد الباحثان في دراسة سابقة،^(٦) إلى بلورة مقاربة نظرية جديدة في تحليل الأنظمة السياسية، وسوف يطوّرانها ويطبقانها على الحالتين التونسية والمصرية في دراسة لاحقة.^(٧)

(١) انظر: عبد الله، ثناء فؤاد. "الدستور المصري الجديد ومرحلة التأسيس الديمقراطي: ملاحظات المرحلة الانتقالية". في: **جدل الدستور والمرحلة الانتقالية في مصر: بين ٢٥ يناير و ٣٠ يونيو** (بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ٢٠١٤)، ٢٤٦-٢٤٧.

(٢) هلال، "الإطار الدستوري والتشريعي"، ٢٠٣، ١٩٢.

(٣) أبو ردين، عبد الإله "مدى تأثير التعديلات الدستورية بالمشهد السياسي في مصر"، **مجلة دراسات - علوم الشريعة والقانون (الأردن)**، مجلد ٤٤ - ملحق (٢٠١٧)، ٢٦.

(٤) انظر: القاسم، باسم، وربيع الدتّان. **التغيرات الدستورية والانتخابات**. سلسلة مصر بين عهدين - مرسى والسياسي: دراسة مقارنة (١) (بيروت: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، ٢٠١٦)، ٥٢. وأيضاً: FEDTKE, "Comparative analysis" (التوصيف ذاته قدمه للنظام التونسي). وكذلك: مجيب، مي. "سلطة تنفيذية قوية: العلاقة بين الرئيس ومجلس الوزراء". في: **عودة الدولة: تطور النظام السياسي في مصر بعد ٣٠ يونيو** (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠١٥)، ٢١٨ (في الصفحة التالية تصفه بنظام رئاسي!).

(٥) طارق، **دستورانية**، ٢٥٠. وفي سياق متصل: سعد، "تطور الأوضاع"، ١٨٩.

(٦) توام و خليل، "مقاربة نظرية جديدة".

(٧) إضافة إلى الاستناد إلى المقاربة التي نظرت لها الدراسة السابقة، ستعمد الدراسة القادمة (قيد التحكيم) إلى التأسيس لتحليل النظام السياسي من خلال دور ثلاث مؤسسات ومكانتها: الرئاسة، الجيش، والقضاء الدستوري؛ التي تطرح إشكالات تعدد "المرجعيات المفتاحية".